الفصل الثالث

منزلة الصحيحين ونقد متن الحديث الشريف

قام العلماء بجهود كبيرة لنقد الحديث الشريف وبيان صحيحه من ضعيفه ، وكشف ما وضعه الوضاعون على اختلاف مشاربهم وأسبابهم . وكانت لهم اليد الطولى في نقد المتون ، وإقامة الدلائل على صدق الحديث وكذبه بالنظر إلى القرائن المحيطة بكل متن موضع التوثق .

وذلك لمنزلة السنة من القرآن الكريم ووجوب الانقياد لها ، فالسنة بيان لما في القرآن الكريم ، ومصدر من مصادر التشريع .

ولذلك تمسك بها سلف الأمة وعضوا عليها بالنواجذ ، واعتصموا بها ، واستضاءوا من مشكاتها ، فاتباع السنة دليل المحبة ، وما من محب للنبي ﷺ إلا والسنة شعاره ودثاره ، لا يقدمون بين يدي السنة رأيًا أو قياسًا ، ولا عقلاً أو استحسانًا .

غير أن السنة لا بد أن نتوثق من صحة نقلها إلينا ، وأن نفهمها في ضوء دلالات لغة النبي ﷺ ، بلا معزل عن النصوص القرآنية والنبوية الأخرى ، وإذا ثبتت السنة فلا بد من حسن فهمها ، جمعًا بين روايات الباب الواحد ، ومعرفة أسباب الورود ، وإزالة للتعارض الظاهري بين النصوص ، جمعًا أو ترجيحًا ، مع مراعاة دلالات القرآن الكريم ، والتفرقة بين عالم الغيب وعالم الشهادة .

وخير ما يمثل ذلك النموذج الصحيحان اللذان أجمع العلماء على التلقي لأحاديثهما بالقبول ووجوب العمل ، لما قام به البخاري ومسلم من جهد خارق في سبيل الوقوف على أصح ما ورد عن رسول الله ﷺ .

غير أن علماء الحديث كما سجلوا شهادة إجلال وإكبار لجمهور أحاديث الصحيحين فقد كان لهم مع الصحيحين وقفات مع بعض أحاديثهما ، وذلك على سبيل القليل النادر ، لا كما زعم أتباع كل ناعق من منحرفي العقول وعبدة

الأهواء : أن الصحيحين قد اكتظا بما يخالف المعقول ويباين المفهوم ، ثم شرعوا للترويج لذلك ، متجرئين على أمهات كتب الحديث ، طعنًا وتكذيبًا ، بحجج واهية وبراهين هشة[1].

● **وجوب اتباع السنة**

تضافرت الآيات من كتاب الله العزيز لتبين مكانه رسول الله ﷺ من الله ، ومنزلته من التشريع ، وكيف افترض الله تعالى على العباد طاعة نبيه مقرونة بطاعته عز وجل ، كما حذر من مخالفة أوامره ﷺ ، وتوعد المخالف ، مبينًا أن رسول الله ﷺ لم يكن ليذر الكذب على الناس ثم يكذب على الله ، وإنما نطقه وعمله وتوجيهه بتوفيق الله ووحي .

كما أنه ﷺ ـ حاشاه ـ لو تجرأ على هذا لم يكن الله ليقره على ذلك ؛ بل توعد الله من تقول عليه بالعذاب المبين قال تعالى : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴾ (الحاقة: ٤٤-٤٦) .

● **منزلة السنة من القرآن**

وقد قرن الله تعالى طاعته بطاعة نبيه والإيمان به ، ورد الأمور إليه ﷺ قال تعالى : ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ (النساء: ٥٩) ، وقال عز وجل : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ (الأنفال: ٢٤) .

ورفع الله مكانة مصطفاه ، ونزه قوله عن العبث ، وألزم أتباعه الانقياد لأمره ، والإذعان لنهيه ، ففيه القدوة والأسوة ، قال تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)، وقال عز وجل : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥) .

---

(١) محمد بن الحسن الثعالبي ، الدفاع عن الصحيحين دفاع عن الإسلام ص٩ ، ١٠ ، تحقيق دكتور محمد عزوز ، دار ابن حزم ، ط ١ ، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م .

وبين الله أن طاعة رسوله من طاعته ووعد على ذلك خير الجزاء ، كما حذر من خالف أمره أو أعرض عن طاعته وأوعد على ذلك بالعذاب المهين ، قال تعالى : ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ (النور:٥٤) ، وقال عز من قائل : ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور:٦٣) .

وقرن تعالى بين قرآنه وسنة نبيه ، وأوضح أن السنة لا تعدو بيان مراد القرآن الكريم ، أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر . قال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ﴾ (الأعراف:١٥٧) .

وأكد سبحانه أنه تلك المنزلة لم يرتق إليها النبي ﷺ إلا لأنه لا ينطق عن الهوى ، ولا يتحدث إلا بأمر من الله ووحي ، وإن كان رسول الله ﷺ بشرًا إلا أنه تشرف بحمل هذه الرسالة . قال تعالى : ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ (الأحقاف:٩) .

● وجوب الانقياد للسنة

سنة الرسول شقيقة القرآن ، فما نطق رسول الله ﷺ عن الهوى ، وما ثَمَّ إلا وحي وهدى من الله جل ثناؤه ، لذلك وجب على الخلق طاعته ، ولزمهم الانقياد لأمره ونهيه ، والمصير إلى قوله ، فذلك ليس استحبابًا ، وإنما وجوبًا ، لا يحق لأحد أن يخالفه أو يحيد عنه .

قال رسول الله ﷺ : « **يا أيها الناس كتب عليكم الحج** ، فقيل : يا رسول الله ، أفي كل عام؟ قال : **لا ، ولو قلتها لوجبت ، الحج مرة واحدة ، فما زاد فهو تطوع** »[1] .

وحذر النبي ﷺ من الإعراض عن سنته ودعوى التمسك بالقرآن وحده فقال : « **يوشك رجل منكم متكئًا على أريكته يحدث بحديث عني فيقول : بيننا**

---

(١) مسلم (٤١١/٢ رقم ١٣٣/٧) ، كتاب الحج باب فرض الحج مرة في العمر .

وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله عز وجل»[(١)].

● **بيان السنة للقرآن وكونها من مصادر التشريع**

السنة مبينة للقرآن ، دالة على أحكامه ، شارحة لمراده ، فكثير من الأوامر المجملة كإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وغير ذلك: كانت السنة هي البيان العملي لها ، وكثير من الآيات الواردة مورد العموم جاءت السنة المطهرة بتقييد لذلك العموم ، ومن ثَمَّ كان العمل بدلالة السنة .

وقد جاء القرآن الكريم بالتوارث بين الأبناء والآباء ، قال تعالى : ﴿ **يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ** ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ **وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ** ﴾ (النساء:١١).

فظاهر هذه الآيات إطلاق المواريث بين كل أب وابنه ، غير أنه « جاءت السنة بأن المراد مع اتحاد الدين بين الوالدين والمولودين ، وأما إذا اختلف الدينان ، فإنه مانع من التوارث ، واستقر العمل على ما وردت به السنة في ذلك»[(٢)]. قال رسول الله ﷺ : « **لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم**»[(٣)].

وأمر الله تعالى بقطع يد السارق ، قال تعالى : ﴿ **وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا** ﴾ (المائدة:٣٨) ، وذلك أمر عام في كل سارق ، ولكن السنة المطهرة خصصت ذلك العموم ، فاستثنت منه بعض السراق الذين يغلب عليهم عدم احتراف ذلك العمل ، وذلك يتضح من قيمة المسروق .

قال الخطيب : « حتى دلت السنة أن المراد به بعض السراق ، وهو من بلغت سرقته في القيمة النصاب وهو ربع دينار فصاعدًا ، وأما من لم تبلغ سرقته هذا القدر ، فلا قطع فيه»[(٤)].

---

(١) الترمذي (٣٧/٥ رقم ٢٦٦٤) كتاب العلم ، و أبو داود (١٩٩/٤ رقم٤٦٠٤) ، كتاب السنة باب في لزوم السنة .

(٢) الخطيب ، الكفاية (١٣/١٢).

(٣) البخاري (٥١/١٢ رقم ٦٧٦٤) ، كتاب الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر ، ومسلم (٨٨/٣ رقم ١٦١٤) ، كتاب الفرائض .

(٤) الخطيب ، الكفاية ص١٤ .

قال رسول الله ﷺ : « **تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدًا** »[١].

وكما بينت السنة مراد القرآن وفسرت تطبيق أوامر ذلك الكتاب الكريم ، فقد كانت السنة أيضًا نوعًا من أنواع الوحي ، ومصدرًا من مصادر التشريع ، يلزم العمل به ، وينسب إلى إرادة الله عز وجل .

ومن ذلك حديث العسيف الذي زنى بامرأة صاحب عمله ، وعندما زعموا لأبيه قسوة الحد افتدى ولده ، وصالح زوج المرأة على خادم وغنم ، فلما احتكما إلى رسول الله ﷺ قال : « **والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله** » الحديث[٢]. وفيه رجم المرأة إن اعترفت وجلد العسيف وتغريبه عامًا . وليس في كتاب الله غير الجلد ، أما الرجم والتغريب فشرعا بسنة رسول الله ﷺ .

ومن ذلك أيضًا أمر التوجه إلى بيت المقدس في الصلاة أولاً قبل أن تنسخ هذه القبلة ، فقد ورد في كتاب الله تحويل هذه القبلة فقد قال تعالى : ﴿ **وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ** ﴾ (البقرة:١٤٣). فالآية تبين أن القبلة الأولى كانت بوحي من الله ، ولكنه ليس متلوًّا ، ثم نزل الوحي المتلو يغير هذه القبلة ، قال تعالى : ﴿ **فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ** ﴾ (البقرة:١٤٤) ، قال دكتور عبد الخالق عبد الغني : « وليس هناك آية أخرى في القرآن تبين لنا حكم التوجه إلى بيت المقدس ، فدلنا ذلك كله أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا عاملين بحكم لم ينزل به القرآن ، وأن عملهم هذا كان حقًّا وواجبًا عليهم »[٣].

وهكذا كانت السنة النبوية سامقة المكان ، وكان النبي ﷺ شريف المنزلة وعظيم الدور ، فقد اختصه الله تعالى واصطفاه ليتحمل تبعات هذه الريادة ، ويقوم بأعباء تلك القيادة .

---

(١) البخاري (١٢/٩٩ رقم ٦٧٨٩)، كتاب الحدود ، ومسلم (٣/١٦٨ ، ١٦٩ رقم ١٦٨٤) ، كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها .

(٢) البخاري (١٢/١٤٠ رقم ٦٨٢٧)كتاب الحدود ، ومسلم (٣/١٨١ رقم ١٦٩٧) ، كتاب الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنا .

(٣) دكتور عبد الغني عبد الخالق ، الرد على منكري السنة . مكتبة السنة . ط ١٠ ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م .

قال الإمام أحمد : « إن الله تقدست أسماؤه بعث محمدًا بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، وأنزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه ، وجعل رسوله الدال على ما أراد من ظاهره وباطنه ، وخاصه وعامه ، وناسخه ومنسوخه »[١].

وقال الشافعي : « فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه قبل عن رسول الله سنته ، بفرض الله طاعة رسوله على خلقه ، وأن ينتهوا إلى حكمه . ومن قبل عن رسول الله فعن الله قبل »[٢].

● **تمسك السلف بالسنة**

علم السلف قدر السنة فتمسكوا بها ، واعتصموا بحبلها ، واستضاءوا من مشكاتها واسترشدوا بصاحبها ، ولم يكن في خلدهم أن يومًا يرد فيه بعض المسلمين على النبي ﷺ قوله آتٍ ، أو يضع هؤلاء موازين عقول مضطربة ، وأفهام متربصة للسنة النبوية .

فها هو صديق الأمة يقول : « لست تاركًا شيئًا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به ، إني أخشى إن تركت شيئًا من أمره أن أزيغ »[٣].

ويكلم فاروق الأمة الحجر الأسود في اتباع السنة مهما كان الأمر ، وإن لم يتبين له علتها قائلاً : « والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولاتنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك »[٤].

ويبين جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ هو ترجمان القرآن ، وذلك عن طريق البيان العملي بالسنة لدلائل الكتاب ، فيقول : « ورسول الله ﷺ بين أظهرنا ، عليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء عملنا به »[٥].

---

(١) ابن القيم ، إعلام الموقعين (٣٦٧/٢) ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل . دار الكتب الحديثة . ١٣٨٩هـ .

(٢) الشافعي ، الرسالة ص٣٣ رقم ١٠٢ .

(٣) البخاري (٢٢٧/٦ رقم ٣٠٩٣) كتاب فرض الخمس ، ومسلم (٢٤٠/٣ رقم ١٧٥٩) ، كتاب الجهاد .

(٤) البخاري (٥٤٠/٣ رقم ١٥٩٧) كتاب الحج ، باب ما ذكر في الحجر الأسود .

(٥) النسائي ، السنن (١٧٠/٥ رقم ٣٧٣٩) ، كتاب المناسك .

واستنكر أحدهم على عمران بن حصين إكثاره من الحديث النبوي ، فرد عليه قائلاً : « أرأيت إن أبيت وأصحابك إلا القرآن ، من أين كنت تعلم أن صلاة الظهر عدتها كذا وكذا . . . والموقف بعرفة ، ورمي الجمار كذا وكذا . . . اتبعوا حديثًا ما حدثناكم وإلا والله ضللتم »[١].

وقال عبد الرحمن بن مهدي : « الحديث تفسير القرآن »[٢]. وقال أيوب السختياني : « إذا حدثت الرجل بالسنة فقال : دعنا من هذا وحدثنا من القرآن فاعلم أنه ضال مضل »[٣].

وقد سجل الأئمة الأربعة شهادة إجلال وإيمان للسنة المطهرة ، فلا قول بعد القرآن يعلو فوق الحديث الشريف ، ولا رأي يقدم بين يدي رسول الله ﷺ .

فأبو حنيفة يقول : « لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه »[٤] ، ويقول : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » .

ومالك يقول : « إنما أنا بشر ، أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه »[٥].

ويقول الشافعي : « وإذا ثبت عن رسول الله ﷺ الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه ، لا يقويه ولا يوهنه شيء غيره ؛ بل الفرض على الناس اتباعه ، ولم يجعل الله لأحد معه أمرًا يخالفه »[٦]. وقال أحمد : « لا تقلدني ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا »[٧].

● **اتباع السنة دليل المحبة**

محبة النبي ﷺ من شروط الإيمان ، ولا يكتمل إيمان امرئ حتى يحب النبي ﷺ أكثر من ولده ووالده والناس أجمعين . قال رسول الله ﷺ : « **والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده** » وجعل النبي ﷺ محبته طريقًا لذوق حلاوة الإيمان . وقد صارح عمر بن الخطاب

---

(١) الخطيب ، الكفاية ص١٥ .
(٢،٣) المصدر السابق ص١٦ .
(٤) ابن القيم ، إعلام الموقعين (٢/٣٠٩).
(٥) ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله (٢/٣٢) ، دار الكتب الإسلامية ، ط . ٢ ، ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م .
(٦) الشافعي ، الرسالة ص٣٣٠ رقم٩٠٥ .
(٧) ابن القيم ، إعلام الموقعين (٢/٣٠٢).

النبي ﷺ أنه أحب إليه من كل شيء إلا نفسه فقال رسول الله ﷺ : «لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك» فلما حقق الفاروق ذلك قال له النبي ﷺ : «**الآن يا عمر**» .

لذلك يؤكد شيخ الإسلام ابن تيمية : «أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عامًا يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سننه ، دقيق أو جليل ، فإنهم متفقون اتفاقًا يقينيًا على وجوب اتباع الرسول»[(١)].

ويبين ابن القيم أن علماء السلف «يشتد نكيرهم وغضبهم على من عارض حديث رسول الله ﷺ برأي أو قياس أو استحسان ، أو قول أحد من الناس كائنًا من كان»[(٢)].

وإذا وضع أمر رسول الله ﷺ في مقارنة مع أمر غيره أو رأي سواه قال ابن رجب : «فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ويقتدى به من رأي أي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء . . . لكن رسول الله ﷺ أحب ، وأمره فوق أمر كل مخلوق»[(٣)].

إذا خاض في السنة غير أهلها ، وتجرأ على الصحيحين أدعياء العلم ، الذين بيوتهم من نسج العنكبوت وهنًا ، وأفندتهم قد باض فيها التخبط وفَرَّخ ، وإذا استجازوا لعقولهم المريضة أن يشتركوا مع من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض فتراهم يقبلون السنة حينًا ويتنصلون منها أحيانًا ، ويلصقون برواة الحديث ما هم منه براء ، ويكيلون لهم الاتهامات عند رفضهم بعض السنة ، فذلك تخبط ينبغي أن يتوقف وهؤلاء ينبغي أن يرتدعوا .

وابن القيم رحمه الله يبين أن هؤلاء الرواة هم الذين نقلوا كيفية الوضوء والغسل من الجنابة وأعداد الصلوات وأوقاتها إلى غير ذلك ، فإن جاز عليهم

---

(١) ابن تيمية ، رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص١٠ ، مكتبة التراث الإسلامي ، ط . ١ ، ١٩٨٨م .

(٢) ابن القيم ، إعلام الموقعين (٣/٤٦٤ ، ٤٦٥).

(٣) نقلاً عن مصطلح الحديث للألباني ص٦٥ ، ٦٦ ، جمع أحمد سليمان ، دار الفاروق الحديثة ، ط . ١ ، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م .

الكذب والخطأ في نقل ما انتقده أولئك من السنة : جاز عليهم ذلك فيما يتعلق بالعبادات ، وحينئذٍ «فلا وثوق لنا بشيء نقل لنا عن نبينا ﷺ البتة ، وهذا انسلاخ من الدين والعلم والعقل»[1].

● **ضوابط فهم السنة**

إذا كان للسنة المطهرة تلك المنزلة الرفيعة ، وإذا كان سلف الأمة يتمسكون بها ويدافعون عنها ، فلا بد أن نراعي صفاء هذه السنة وأن تتخلص أحاديث رسول الله ﷺ من فهم أهل الغلو والتنطع ، الذين يصبغون النصوص النبوية المطهرة بأفكارهم الغالية . وكذا تطهير حرم السنة مما ألصقه أهل الباطل بها ، وزادوه من تلقاء أنفسهم زعمًا أنه من قول النبي ﷺ .

ولا ينبغي أن يفسر تلك السنن إلا العلماء الذين أشربوا روح هذا الدين ، ونفذت بصائرهم إلى حقائقه ورسخت فيه أقدامهم ، وتجردوا للحق ، لا يقبلون في الدين زيغًا ولا انحرافًا . فعندئذٍ يعمل بالسنن ويذاد عنها .

● **من مبادئ التعامل مع السنة**

انطلاقًا مما سبق فعلى المحدث قبل أن يطلق أحكامًا مستمدة من السنة أن يسير وفق المبادئ الآتية :

١- التوثق من ثبوت السنة وصحتها بحسب الموازين والقواعد التي وضعها علماء الحديث ، الذين اعتنوا به وببيان صحيحه من سقيمه ، ومقبوله من مردوده .

٢- فهم النص النبوي وفق دلالات اللغة ، وفي ضوء سياق الحديث وسبب وروده ، وفي ظلال النصوص القرآنية ، ومبادئ الإسلام العامة .

٣- التأكد من سلامة الحديث من معارض قوي : من قرآن أو أحاديث أخرى أصح ثبوتًا وأوفر عددًا وأقرب إلى أصول الدين ومبادئه .

٤- رد الحديث الصحيح الثابت كقبول الحديث المكذوب ، فهذا يخرج من الدين ما هو منه ، وذلك يدخل في الدين ما ليس منه ، وكلاهما مردود مرفوض وهما صورتان من صور الباطل ؛ قبول الإفك ، ورد الحق .

---

(١) ابن القيم ، الصواعق المرسلة (٢/٤٣٣ ، ٤٣٤) ، تحقيق ، دكتور على الدخيل . دار العاصمة . ط ٢ . ١٤١٢هـ .

٥- التسرع برد الأحاديث الصحيحة ضرب من المجازفة ، فالواجب على المنصف من العلماء أن يحسن الظن بسلف الأمة الذين تلقوا ذلك الحديث بالقبول ، وأن يبحث في تأويل سائغ لذلك الحديث أولاً ، فإن عجز فيثبت الإشكال دون الطعن[١].

● **معالم لحسن فهم السنة**[٢]

السنة النبوية هي المشكاة الثانية بعد القرآن الكريم ، وعليهما معًا مدار التشريع ، ولكي ننفي عن السنة المطهرة تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين لابد أن نفهم السنة من خلال المعالم الآتية :

١- فهم السنة في ضوء القرآن الكريم ؛ إذ هي البيان النظري والتطبيق العملي للقرآن الكريم والسنة النبوية تدور دائمًا في فلك القرآن العظيم ، ولذا فلا تعارض بين سنة صحيحة ثابتة مع محكم القرآن وواضح الآيات ، وما يظنه البعض تعارضًا ، فإما لضعف الحديث ، أو الفهم غير الدقيق له أو لآيات القرآن الكريم .

على أن التوسع في ذلك ليس محمودًا ؛ إذ التجرؤ على الأحاديث الصحيحة والشطط في ردها بحجة التعارض الظاهري ليس من عمل العلماء الراسخين .

٢- جمع روايات الباب الواحد ، فلا يكتفي العالم الجهبذ برواية أو اثنتين لمعرفة الحكم ، وإنما عليه تتبع أحاديث الباب ، فيما يسميه المحدثون الاعتبار ، بحيث يرد متشابهها إلى محكمها ، ويحمل مطلقها على مقيدها ، ويفسر عامها بخاصها ، ويقضي ناسخها على منسوخها ، وبذلك يتضح المعنى ، ويتبين المراد ولذلك قال ابن المديني : «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»[٣].

٣- إزالة التعارض الظاهري بين الأحاديث جمعًا أو ترجيحًا ، فالنبي ﷺ لاينطق عن الهوى ، والحق لا يعارض الحق ، وإنما هي مشكاة واحدة . والجمع بين

---

(١) القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة ص٣٣- ٤٧ . بتصرف .

(٢) المصدر السابق ص٩١-١٨١ .

(٣) ابن الصلاح ، علوم الحديث ص١١٧.

الروايات وإعمالها جميعًا بالتوفيق بينها دون تعسف أو تمحل أولى من اللجوء إلى الترجيح ، وإلا فدلائل الترجيح متعددة[١].

على أن التعارض بين صحاح الأحاديث كثيراً ما يتلاشى عند التحقيق فقد يكون الاختلاف لونًا من ألوان التعدد ، أو يتحدث حديث بالرخصة وآخر بالعزيمة ، ويقيد النص حالة بينما يأتي آخر ليتحدث عن أخرى ، وهكذا .

٤- فهم السنة في ضوء أسباب الورود وملابسات الحديث وسياق النص حتى يتبين مراد الحديث بدقة بعيدا عن التوقعات والظنون ، وخشية عمل بظاهر لعله غير مقصود ، فلا بد من التفرقة بين ما قيل في وقت خاص لحادثة معينة ، وبين ما جاء وفق المنهج التشريعي العام ، والذي يمثل جزءًا من مبادئ ذلك الدين ، فلكلٍ حكمه .

٥- التفريق بين الحقيقة والمجاز في فهم الحديث الشريف ، فالعربية لغة المجاز والرسول ﷺ أفصح العرب ، وطبيعي أن يستخدم رسول الله ﷺ المجاز في بعض حديثه ، فقد يكون المجاز أبلغ من الحقيقة . ويتعين حمل الكلام على المجاز ، وإلا فسد المعنى .

فمن ذلك إخبار النبي ﷺ نساءه أن أسرعهن لحوقًا به أطولهن يدًا ، وعنى بذلك الصدقة . وكذا قوله ﷺ : «**الجنة تحت ظلال السيوف**» ، وعنى أن الجهاد من أسباب دخول الجنة ، وأخبر أحد الأبناء أن يلزم قدم أمه ، فثَمَّ الجنة ، وعنى برها إلى غير ذلك .

٦- الإيمان بما صحت به السنة من الغيب ، وعدم قياس عالم الغيب على عالم الشهادة ، فلا يجوز رد الأحاديث لمجرد مخالفتها للمألوف والمعهود ، فإذا صح الحديث فلا يسعنا إلا أن نقول : سمعنا وأطعنا ، وآمنا وصدقنا ، موقنين بأن للآخرة موازين تختلف عن موازين الدنيا ، فعقولنا كثيرًا ما تعجز عن الإحاطة بهذه الغيبيات .

بل لو حكي لأحد الأقدمين بعض مظاهر الحضارة الحديثة من أقمار صناعية وشبكة المعلومات العالمية إلى غير ذلك ، لرمى من يقص عليه ذلك بالخبل والجنون ، وهذا كله في عالم الشهادة ، فما بالنا بعالم الغيب .

---

(١) انظر الاعتبار للحازمي .

٧- فهم السنة في ضوء الأعراف اللغوية زمن التشريع ، فالنبي ﷺ أفصح العرب ، وخاطب بشريعته عربًا خلص ، وكانوا يعون مقصوده ﷺ من دلالات الألفاظ التي ينطق بها ، فينبغي تفسير السنة المطهرة على ضوء اللسان العربي ، ودلالة اللفظ في البيئة التي قيل فيها ، أعني البيئة المكانية ، وكذلك البيئة الزمانية ، فقد تتغير دلالات بعض الألفاظ من بيئة إلى أخرى ومن زمان إلى آخر ، ولكن المعول عليه بيئة التشريع .

● **مكانة الصحيحين**

مما سبق يتبين منزلة السنة النبوية ووجوب الانقياد لها ، وأن اتباعها دليل على محبة النبي ﷺ وقرينة على اتباع منهج الله عز وجل ، وذلك وفق الضوابط والأطر التي تنأى بالمسلم عن الغلو أو التهاون ، وتخلصه من الفهم القاصر أو المغلوط .

وخير نموذج للسنة النبوية أحاديث الصحيحين التي بذل في جمعها البخاري ومسلم ـ رحمهما الله ـ أرقى أنواع المناهج وأدقها ، وانتخبوها من مئات الآلاف من المرويات الصحيحة وغير ذلك ، في محاولة لإفراد الحديث الصحيح الذي لا تشوبه شائبة .

فالبخاري أمير المؤمنين في الحديث ، وهو طبيب الحديث في علله وأستاذ الأستاذين ، كما وصفه مسلم رحمهما الله تعالى ، قد وضع الشروط القاسية التي تنطبق على أصح الصحيح ، وقد ارتحل رحلات عديدة ، وأخذ الحديث عن محدثين عدة ، ونَبُه في الحفظ والفهم ، وقد وضع كتابه في بقعة مباركة ، واستخار الله تعالى عند كتابته لكل حديث ، فقال : «ما وضعت في كتاب الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين»[1] .

وكذلك مسلم تلميذه ورفيقه قد تتبع أثر البخاري ، وقام بالمحاولة نفسها ، واشترك معه في جل الأحاديث التي رواها ، وإن اختلف منهج التصنيف عند كل منهما ، وجمهور العلماء يقدمون محمد بن إسماعيل البخاري على مسلم في معنى الصحيح والمعرفة بالعلل .

---

[1] هدي الساري ص٥١٣ .

وقد كان عمل الإمام مسلم في غاية الإتقان ، وهو ينتقي الأحاديث وفق معايير دقيقة وضعها لمعرفة الحديث الصحيح . قال رحمه الله : «ما وضعت شيئًا في هذا المسند إلا بحجة ، وما أسقطت منه شيئًا إلا بحجة»[١].

وقد اشتركا رحمهما الله تعالى في كثير من الخطوات المنهجية في ذلك التصنيف مما يؤكد على ذلك الجهد البالغ الذي قاما به ، ومن ذلك :

انتخاب الصحيح من كم هائل من المرويات الصحيحة ، وذلك أقرب للإتقان وأدعى للطمأنينة وأنفى للريبة .

قال البخاري : «صنفت الجامع من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة ، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله»[٢].

وكما فعل البخاري فقد حذا مسلم واقتفى أثره ، قال مسلم : «صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة»[٣].

عرض الصحيح على أهل العلم والعمل ، وطلب نقدهم ، فالعمل دون تقويم أهل الاختصاص يشوبه كثير من جوانب النقص والقصور ، ولكن عرضه على أهل العلم من أولي التخصص والمعرفة وأرباب الدراية والنقد تجعله في أفضل هيئة وأزهى حلة ، فلم ينس البخاري ومسلم دور النقد المنهجي في ارتقاء العمل وبلوغه ذروة الدرجات ، فقاما جميعًا بعرض صحيحيهما على نقاد الحديث في عصرهما .

قال العقيلي : «لما صنف البخاري كتابه عرضه على ابن المديني وأحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم ، فاستحسنوه ، وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث»[٤].

وقال مسلم : «عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي ، فكل ما أشار أن له علة تركته»[٥].

---

(١) الذهبي ، تذكرة الحفاظ (٢/٥٩٠).
(٢) ابن حجر ، هدي الساري ص٥١٣ .
(٣) النووي ، شرح صحيح مسلم (١/١٢١).
(٤) ابن حجر ، هدي الساري ص٥١٤ .
(٥) النووي ، شرح صحيح مسلم (١/١٢١).

وقد اتفق العلماء رحمهم الله أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم الصحيحان : البخاري ومسلم ، وتلقتهما الأمة بالقبول ، وإن كان البخاري أصحهما كتابًا وأكثرهما فوائد ، وقد صح أن مسلمًا كان يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في الحديث[١].

قال الإسماعيلي : « نظرت في كتاب الجامع الذي ألفه أبو عبد الله البخاري فوجدته جامعًا كما سمى . . . فبرع وبلغ الغاية فحاز السبق . . . ومنهم مسلم ابن الحجاج وكان يقاربه في العصر فرام مرامه . . . إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقة أبي عبد الله »[٢].

وقد استشكل البعض ما روي عن الشافعي أنه قال : « ما أعلم في الأرض كتابًا أكثر صوابًا من كتاب مالك »، ولكن ذلك الإشكال يزول بأن ذلك قبل وجود صحيحي البخاري ومسلم . قال ابن حجر : « وعلم أن الشافعي إنما أطلق على الموطأ أفضلية الصحة بالنسبة للجوامع الموجودة في زمنه كجامع سفيان الثوري، ومصنف حماد بن سلمة وغير ذلك ، وهو تفضيل مسلم لا نزاع فيه »[٣].

وقد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث ـ زعموا أنها على شرطهما أو أحدهما ـ كما فعل ذلك الحاكم والدارقطني ، ولكنهما أخلا ببعض شروطهما ، وخاصة فيما يتعلق بالعلل ، فجاءت هذه الكتب دون الصحيحين في الرتبة .

وكذلك يرى النووي أن الحديث الذي تركاه أو تركه أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر ولم يخرجا له نظيرًا ، ولا ما يقوم مقامه ، إذا كان عمدة في الباب ، فالظاهر من حالهما أنهما اطلعا فيه على علة[٤].

● من أقول العلماء في الصحيحين

تلقت الأمة أحاديث الصحيحين بالقبول والرضى ، وقد لاقت هذه الأحاديث عناية بالغة عبر العصور ، فكثر الشراح والمختصرون لها .

---

(١) النووي ، شرح صحيح مسلم (١/١٢٠). (٢) ابن حجر ، هدي الساري ص١٣ .
(٣) المصدر السابق ص١٢ . (٤) النووي ، شرح صحيح مسلم (١/١٣٤).

قال أبو إسحاق الإسفراييني : « أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها ، ولا يحصل الخلاف فيها بحال . . . ومن خالف حكمه خبرًا منها وليس له تأويل سائغ للخبر نقضنا حكمه ؛ لأن هذه الأخبار تلقتها الأمة بالقبول »[١].

وقال إما م الحرمين : « لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي ﷺ ، لما ألزمته الطلاق ولا حنثته ؛ لإجماع علماء المسلمين على صحتهما »[٢].

وقال ابن القيم : « وأهل الحديث متفقون على أحاديث الصحيحين ، وإن تنازعوا في أحاديث يسيرة منها جدًّا »[٣].

قال ابن الصلاح : « جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر ، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه ، وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه »[٤].

ونقل الزركشي أن قول ابن الصلاح هو قول جماهير الأصوليين ، وحكاه عن الإسفراييني وأبي الطيب الطبري والشيخ أبي إسحاق الفيروزآبادي ، وإمام الحرمين الجويني ، وابن فورك ، وأبي المظفر السمعاني والقاضي عبد الوهاب ، ومن الحنفية السرخسي ، ومن الحنابلة جماعة كأبي يعلى بن الفراء والكلوذاني وابن الزاغوني وغيرهم[٥].

ولكن دعوى ابن الصلاح رحمه الله لم تسلم من معارضات ، قال النووي : « تلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيها . . . ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيها إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي ﷺ »[٦].

---

(١) السخاوي ، فتح المغيث (١/٥١).
(٢) النووي ، شرح صحيح مسلم (١/١٢٧).
(٣) ابن القيم ، الصواعق المرسلة (٢/٦٥٥).
(٤) ابن الصلاح ، صيانة صحيح مسلم ص٨٥ . تحقيق موفق عبد الله . دار الغرب الإسلامي . ط . ٢ ، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م .
(٥) الزركشي ، النكت على ابن الصلاح (١/٢٨٠-٢٨٦).
(٦) [illegible] يح مسلم (١/١٢٨).

ونقل الزركشي عن بعض المتأخرين : «قد تكلم جماعة من الحفاظ على بعض أحاديثهما ، فأين التلقي بالقبول ، وفيها المتعارض ، والقطعي لا تعارض فيه»[١].

وكذا جعل ابن برهان انتقاد الدارقطني وغيره لبعض أحاديث الصحيحين ، وتعرض بعض الحفاظ في الأعصار المختلفة لأحاديث الصحيحين بالنقد والترجيح معارضًا لما حكاه ابن الصلاح من إجماع[٢].

بينما يرى ابن الصلاح استدراك الدارقطني على الشيخين : «قدحًا في أسانيدهما غير مخرج لمتون الحديث من حير الصحة»[٣].

ويرى دكتور أبو شهبة،ودكتور المطعني أن ما انتقد على الصحيحين أو أحدهما ، كان مرجع النقد فيهما إلى عدم التزام شروطهما التي التزماها في الرواية ؛ لا أن هذه الأحاديث مكذوبة أو واهية[٤].

كما ينبه دكتور المطعني أن الأحاديث المنتقدة في الصحيحين لم يكن نقدها موضع إجماع عند المحدثين ، وليس فيها أحاديث موضوعة[٥].

ويقف الحافظ ابن تيمية موقفًا معتدلاً يتسم بالتحقيق العلمي ، فلا تدفعه عصبية ولا محاباة لقول ما لا يعتقده فيقول : «ومن الصحيح من تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث **كجمهور أحاديث البخاري ومسلم** ، فإن جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين»[٦].

ويبين رحمه الله أن أجل ما يوجد في الصحة صحيح البخاري ، ثم صحيح مسلم ، ولكنهما لم يسلما من الوهم في بعض ألفاظ الحديث ، وذلك على سبيل النادر[٧].

---

(١) الزركشي ، النكت على ابن الصلاح (٢٧٨/١). (٢) المصدر السابق (٢٧٩/١ ، ٢٨٠).
(٣) ابن الصلاح ، صيانة صحيح مسلم ص١٧٧ .
(٤) أبو شهبة ، الوسيط في علوم الحديث ص٢٥٧، دكتور المطعني الشبهات الثلاثون ص٧٥. مكتبة وهبة . ط . ١ ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م .
(٥) المطعني ، الشبهات الثلاثون ص٧٥ . (٦) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (١٧/١٨).
(٧) [illegible] ابق (٧٣/١٨).

وهذه الندرة قد بينها طائفة من المحدثين الحفاظ ، ولم يبينها أولئك النفر الذين زعموا قيادة تيار العقلانية ، فأنكروا كثيرًا من السنن الصحيحة ، بدعوى معارضة عقولهم لها ، ولكن دكتور المطعني يرى أن نقد المحدثين لبعض أحرف يسيرة في الصحيحين حجة على منكري السنة لا لهم ، « حيث لم ينظر المحدثون إلى هذين الإمامين نظرة تقديس ترفعهما إلى درجة العصمة من الخطأ والسهو ، وإنما كملوا بنقدهم لبعض ما في الصحيحين الإتقان »[١].

فالإمام البخاري ينتقد زيادة « **وإذا قرأ فأنصتوا** » في صحيح مسلم[٢] ، وكذا ينتقد حديث « **خلق الله التربة يوم السبت** »ويعده وهمًا ، وأنه من قول كعب الأحبار[٣].

وينتقد الإمامان أبو داود وابن خزيمة زيادة « **وإذا قرأ فأنصتوا** » أيضًا[٤].

كما يرى أبو داود لفظة « أبوها » غير محفوظة ، في حديث : « **البكر يستأذنها أبوها** »[٥].

وينتقد ابن حبان وابن عبد البر والبيهقي حديث الكسوف وأنه ثمان ركعات وأربع سجودات[٦].

كما ينتقد البيهقي حديث « **خلق الله التربة يوم السبت** »[٧] وحديث « **ثم يطوى الأرض بشماله** »[٨].

ويرى القاضي عياض وابن حجر الوهم في رواية « **حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله** »[٩].

---

(١) المطعني ، الشبهات الثلاثون ، ص٧٥ . (٢) البخاري ، القراءة خلف الإمام ص٨٩-٨١.
(٣) البيهقي ، الأسماء والصفات ص٢٧٥، ٢٧٦. (٤) البيهقي ، القراءة خلف الإمام ص١٣١.
(٥) أبو داود ، السنن (١٩٦/٢).
(٦) ابن حبان ، الصحيح (٩٨/٧) ، وابن عبد البر ، التمهيد (٣٠٦/٣) ، والبيهقي ، السنن (٣٢٧/٣).
(٧) البيهقي ، الأسماء والصفات ص٢٧٥ ، ٢٧٦ . (٨) ابن حجر ، فتح الباري (٤٠٨/١٣).
(٩) النووي ، شرح مسلم (١٢٨/٧) ، مشارق الأنوار ص٣٧٦ ، للقاضي عياض ، دار التراث والمكتبة العتيقة ، بدون ذكر تاريخ الطبعة . ابن حجر ، فتح الباري (١٤٦/٢).

وانتقد ابن تيمية حديث تزوج ميمونة وهو محرم ، وتبعه ابن القيم وابن عبد الهادي[١] كما انتقد أحاديث : «**وأنه ينشئ للنار خلقًا**»[٢]، «**وخلق الله التربة يوم السبت**»[٣] و«**فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل**»[٤].

وانتقد الحافظ الذهبي حديث تزويج أبي سفيان النبي ﷺ لأم حبيبة وكذا حديث «**من عادى لي وليًا**»[٥].

وانتقد ابن القيم رحمه الله أيضًا حديث أبي سفيان في الأمور الثلاثة التي التمسها من رسول الله ﷺ ، وكذا رفع زيادة إطالة الغرة من حديث أبي هريرة ، وذكر الحفر عند رجم ماعز ، وبعض ألفاظ شريك في حديث الإسراء عند البخاري[٦].

وبالرغم من انتقاد هؤلاء الحفاظ لتلك الأحرف ، فمن الملاحظ أن الانتقاد لم يكن لأصول تلك الروايات ، وإنما لبعض الكلمات في تلك الرواية مع التسليم بأصل الرواية ، كما أن هناك من المحدثين من لم ينتقد تلك الأحرف وتأولها . ومن راجع الشروح تبين له ذلك .

وقد عقد القاضي عياض في كتابه مشارق الأنوار فصولاً لبيان بعض أوهام رواة البخاري ومسلم رحمهما الله ، وبيان الرواية الصحيحة الخالية من الوهم والخطأ :

ومن ذلك الاختصار المخل الذي يفسد المعنى والذي يقع من بعض الرواة ، ومثال ذلك ما جاء في صحيح مسلم «أنه بعث إلى بني لحيان : ليخرج من كل رجلين رجل» قال عياض : فيه حذف ، وتقديره بعث إلى بني لحيان : ليخرج في البعث من كل رجلين رجل ، وبنو لحيان هم الكفار المبعوث إليهم»[٧].

---

(١) ابن تيمية ، الفتاوى (٣٥٣/١٣) ، مقدمة شرح الطحاوية ص٢٣ ، وابن القيم ، زاد المعاد (١١٢/٥ ، ١١٣).

(٢) ابن تيمية ، الفتاوى (٣٥٣/١٣). (٣) المصدر السابق (١٨/١٨).

(٤) ابن القيم ، حادي الأرواح ص١٩٠ .

(٥) الذهبي ، السير (٢٢٢/٢) ، (١٣٧/٧) ، والميزان (٦٤١/١).

(٦) ابن القيم ، زاد المعاد (١١٠/١ ، ٤٢/٣) ، والروضة الندية (٢٧١/٢ ، ٢٧٢) ، وحادي الأرواح ص١٩٠ .

(٧) عياض ، مشارق الأنوار ص٤٠٣ .

وكذا في كتاب الزكاة «فكانت سودة أطولهن يدًا ، فعلمنا بعد أنما كان طول يدها بالصدقة وكانت أسرعنا لحوقًا به» قال عياض : «في الكلام تلفيف ، وإنما كانت سودة أطولهن يدًا بالجسم والخلقة ، والمراد . . . زينب بنت جحش لا سودة»[١].

ومن ذلك الزيادة غير الثابتة حيث لا يصح المعنى بتلك الإضافة ، ومثال ذلك : حديث فاطمة بنت قيس ، وفيه قول عمر : «لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة» قال الدارقطني : «ليست هذه اللفظة محفوظة ، قوله : (وسنة نبينا)» ، قال عياض : «والصحيح سقوطها بدليل بقية الحديث ، واستشهاده بالآية ، ولأنه لا يوجد في الباب سوى حديث فاطمة هذا»[٢].

ومن ذلك الخلط بين شخصيات المتن الذين قاموا بالفعل ، ومثال ذلك حديث فروة بن أبي المغراء أن النبي ﷺ شرب العسل في بيت حفصة ، وأن المتظاهرة مع عائشة سودة وصفية .

قال عياض : «والمعروف ما جاء في غير هذه الرواية أن المتظاهرتين حفصة وعائشة ، وأنه إنما شرب العسل عند زينب»[٣].

ومن ذلك الوهم في ذكر بعض الأفراد في المتن ، ومثال ذلك قوله ﷺ : «**اللهم عليك بقريش** ، وسمى فيهم عمارة بن الوليد ثم قال : فلقد رأيتهم صرعى يوم بدر» .

قال عياض : «ذكر عمارة بن الوليد هنا غلط ووهم بين ، والمعروف عند أهل السير أن عمارة لم يحضر بدرًا وأنه توفي بجزيرة من أرض الحبشة»[٤].

ومن ذلك التصحيف ، ومثال ذلك ما جاء في خبر حكم سعد بن معاذ في بني قريظة ، وفيه : «فأرسل إلى سعد ، فأتى على حمار ، فلما دنا من المسجد قال رسول الله ﷺ للأنصار : «**قوموا إلى سيدكم**» ، قال عياض : «قال بعضهم : ذكر المسجد هنا وهم ؛ لأن النبي ﷺ إنما كان محاصرًا بني قريظة ، ولا مسجد هناك . . . والأشبه أن المسجد تصحيف من النبي ﷺ»[٥].

---

(١) عياض ، مشارق الأنوار ص٣٢١ .
(٢) المصدر السابق ص٣٢٥ .
(٣) المصدر السابق ص٣١٩ .
(٤) المصدر السابق ص٣١٢ .
(٥) المصدر السابق ص٣٢٦ .

وإذا قام نقاد الحديث وصيارفته بدراسة أحاديث الصحيحين ، وإذا استشكل أئمة المحدثين بعض الألفاظ في متون الصحيحين ، لا أصول هذه المتون ، فإن ذلك وإن لم يجمع عليه ، فقد كان هؤلاء النقاد أهلاً لذلك العمل ، مما تكون عندهم من علوم ومعارف تؤهلهم لذلك العمل ، مع إيمان وتقوى تدفع عنهم الزيغ والهوى .

وإذا كان ذلك النقد مقبولاً من هؤلاء النقاد «فلا يجوز في عصرنا أن نجلس على الأرائك ونتغنى برد الحديث ؛ لأن متنه يعد شاذًّا في نظرنا عن غيره ؛ لأن الذين جمعوا السنة وتخصصوا فيها قد بينوا لنا كل ذلك ، وكان لديهم من العلم والملكات ، ما يؤهلهم لهذه المهمة»[(١)].

هؤلاء النقاد من المحدثين الذين أفنوا أعمارهم في خدمة السنة ، حتى اختلطت بدمائهم وعظامهم ، وتكون عندهم ملكة يتعرفون بها ما يجوز أن يكون من كلام النبي ﷺ وما لا يجوز .

والحق أن تيار المستشرقين من جانب وتيار العقلانية من جانب آخر قد شكلا رافدين كبيرين لدعاة التحرر من السنة ، مع أن قواعد البحث النزيه تتطلب «ألا يأخذ ما يشاء بهواه ويدع ما يشاء بهواه ، فهذا ما لا تقره قواعد البحث العلمي الصحيح والنقد النزيه»[(٢)].

فخرج علينا من يعبر عن السنة بالركام ، ويصف أحد الأحاديث بأنه سوأة فكرية . وقال غيره : لا سلطان إلا لكلمة القرآن ، وزعم آخر أن السنة دونت زمن السلاطين تبعًا للأهواء ، وتجرأ رابع ليعلن أن أحاديث قتل المرتد ورجم الزاني مما يشوه جمال الإسلام!!

---

(١) البهنساوي ، السنة المفترى عليها ص٩٤ ، ٩٥ ، دار البحوث العلمية . ط . ١ . ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م .

(٢) أبو شهبة ، الوسيط ص٥٠٩ .

العقل بين حرية التفكير والتحرر من المبادئ

● الشرع يتوافق مع العقل لا يخالفه

من المثير أن تخرج دعاوى الطعن في الصحيحين وإعادة القراءة لأحاديث السنة النبوية من تحت عباءة الاستدلال العقلي وحرية التفكير ، وأن تقام المعارك الشرسة باسم العقل ودفاعًا عن مبادئه ومسلماته ، وكأن السنة النبوية ، وعلى رأسها الصحيحان ، في وادٍ ، ودلائل المعقول في وادٍ آخر .

وإثارة معركة من هذا النوع بين الشرع والعقل طريقة مفتعلة لخلق عداءٍ لا وجود له وإثارة خصومة بين متجانسين ، لا نتيجة من ورائها سوى ألوان من الشغب على السنة النبوية المطهرة وحماتها من المحدثين .

وإذا تنزل المرء مع هؤلاء من باب المجاراة لهم وجد الأمر في نهاية المطاف ضربًا من التحرر من مبادئ التفكير ، لا طريقة من طرق التفكير الحر . وما العقل عندهم إلا شعارٌ ينادون به لكسب التأييد ، وضمان الالتفاف حولهم .

فالعقل يشارك النقل في كونه مدركًا له ، ومبينًا لأهدافه ومبادئه ومراميه فالعلاقة بين العقل والنقل علاقة توافق لا تضاد ، « فالعقل لا يعدو كونه آلة يصل المرء من خلاله إلى الحكمة في حال استقلاله وتحرره من التقليد واتباعه للدليل »[1].

والإسلام إذا قورن بالأديان المحرفة الأخرى فمما يميزه كونه قائمًا على مبادئ المنطق السليم والعقل القويم . قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (البقرة: ١٦٤) .

---

(١) شفيق عبد الله ، موقف المدرسة العقلية من السنة ص٩٠ ، المكتب الإسلامي ، ط . ١ ، ١٤١٥ - ١٩٩٤ .

وهكذا كانت دعوة الشريعة بمصدريها : الكتاب والسنة ، توافق العقل ولا تصطدم معه ، بل إن البيئة التي لا تعمل العقل من أكثر البيئات تعارضًا مع مبادئ الإسلام وجهلاً بتعاليمه ، وكلما نضجت البيئة التي يخطابها الإسلام وتفتحت عقول أبنائها كان ذلك أدنى لقبول ذلك الدين والاقتناع بشريعته .

● **المحدثون ومراعاة العقل**

قام المحدثون بأداء جهود جبارة في سبيل صيانة السنة النبوية من الأوهام ، وتقديم السنة الصحيحة التي لا يشوبها ظلمات الأفاكين أو ضلالات الوضاعين ، وإذا كانت ألسنة أعداء السنة قد لهجت بأن المحدثين شيدوا منهجهم بمنأى عن العقل وأحكامه أو ضوابطه وأطره ، فالحق أن المحدثين قد شيدوا ذلك الصرح الحديثي الخالد بالتعاون بين العقل والنقل ، فالمحدثون قد «راعوا العقل في أربعة مواطن :

١- عند السماع . ٢- عند التحديث .

٣- عند الحكم على الرواة . ٤- عند الحكم على الحديث»[(١)].

فقد رفض المحدثون السماع ممن لا يعرف أحكام الرواية وإن كان مشهورًا بالصلاح ، وامتحنوا الرواة بقلب الأحاديث عليهم[(٢)].

وكذلك راعى المحدثون عند التحديث عدم رواية الموضوعات إلا مع بيان الضعف وقد بوب الخطيب تحريم رواية الأخبار الكاذبة ، ووجوب إسقاط الأحاديث الباطلة ، وكذلك استحباب رواية المشاهير والصدوف عن الغرائب والمناكير[(٣)].

وكان الحكم على الرواة تضعيفًا وتقوية يقوم على دراسة مروياته ، فإن المحدثين «كثيرًا ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به فضلاً عن خبرين أو أكثر»[(٤)].

أما الحكم على الحديث فقد أثبت المحدثون أن مراعاة العقل كان لها مكانة كبرى . قال الشافعي : «ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق

---

(١) المعلمي ، الأنوار الكاشفة ص١٤ .

(٢) الخطيب ، الجامع لأخلاق الراوي (١/د١٣٥-١٣٩).

(٣) المصدر السابق (٢/٩٨-١٠٠). (٤) الأعظمي ، مقدمة التمييز ص٦٧ .

المخبر وكذبه ، إلا في الخاص القليل من الحديث . وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه ، بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله ، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه»[١].

وقد أَصَّل ابن الجوزي قاعدة في انتفاء الصحة عما يخالف المنقول ويعارض المعقول .

ويقول ابن أبي حاتم : «يقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه وأن يكون كلامًا يصلح أن يكون من كلام النبوة»[٢].

والخطيب البغدادي يجعل من أسباب فساد الرواية وضعف الحديث «أن يكون مما تدفع العقول صحته»[٣].

وسئل ابن القيم رحمه الله : «هل يمكن أن يعرف الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده فأجاب : وإنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه ، وصار له فيها ملكة ، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار»[٤].

● فساد رأي من قدم العقل على النقل

من قدم العقل على النقل وجعل للعقل سلطانًا مطلقًا عليه ، فذلك أمر يأباه الواقع حتى قال الشافعي : «إن القول به جهل»[٥] ، وقد عقد ابن القيم في كتابه الصواعق المرسلة أبوابًا عديدة في بيان فساد من قال بذلك ، وذكر أن القائل بذلك والمدعي معارضة العقل للنقل لم يقدر الله حق قدره ، وادعاء النقص في الأنبياء المعصومين الذين اصطفى الله أعيانهم من خلقه ، وهم أكمل الخلق عقلاً وأحسنهم خلقًا ، ولهذا حصل على أيديهم من الخير ما لم يحصل على أيدي سواهم ؛ بل تقديمهم للعقل على النقل تكذيب لصريح العقل وقدحًا وإساءة له[٦].

---

(١) الشافعي ، الرسالة ص٣٩٩ . (٢) ابن أبي حاتم ، مقدمة الجرح والتعديل ص٣٥١ .
(٣) الخطيب ، الكفاية ص١٧ . (٤) ابن القيم ، المنار المنيف ص٤٤ .
(٥) الشافعي ، اختلاف الحديث هامش الأم (٤٥/٧).
(٦) ابن القيم ، الصواعق المرسلة ص١٢٣٦ ، ١٣٥٠ ، ١٣٥٨ .

ومحاكمة السنة إلى العقل لا يزال البعض ينادي بها ، وإذا كان استعمال العقل للكشف عن تزييف بعض المتون مقبولاً «أما بخصوص التحقق من صحتها وقبولها كقياس عام لذلك وبشكل مستمر ، فأمر مغاير منهجيًا ، بل يأباه الواقع»[١].

فهناك من الأحاديث ما يتخطى حدود العقل ، من الغيبيات والمعجزات والصفات ولا يصلح في شيء منها الاستعانة بالعقل البشري المحدود ، يقول دكتور رضا زكريا : «كيف تخضع أحاديث الفتن وأشراط الساعة والنبوءات وغيرها للتجارب المعملية والتحاليل المادية»[٢].

والمعجزات من الأمور الخارقة لقوانين الحياة ونواميس الكون ، يظهرها الله على يد أنبيائه على سبيل التأييد لهم وتحدي المعاندين ، والتصديق بهذه المعجزات النبوية «يرتبط بالإيمان ، فمن آمن برسالة خاتم النبيين يصدق ما أخبر به من أمور خارقة للعادة ، ومنها الإسراء والمعراج ، ومن كفر بهذه الرسالة رد هذه المعجزات»[٣] فما العلاقة بين هذه المعجزات وبين دلالات العقول ، إن ذلك فوق مستوى العقول ، ولا يخضع لقوانين الألباب .

قال ابن القيم : «المنقول أنواع متعددة : نوع يتعلق بالأمر والنهي والإباحة ، ونوع يتعلق بمبدأ الخليقة وتخليق العالم ومادته ومبدئه ، ونوع يتعلق بالمعاد وحشر الأجساد وطي العالم . . . ونوع يتعلق بالإخبار عن الأمم السالفة والقرون الماضية . . . ونوع يتعلق بالإخبار عن عجائب المخلوقات وبدائع الآيات . . . ونوع يتعلق بأسماء الرب وصفاته وأفعاله وما يجب له ويمتنع عليه ، فأي هذه الأنواع تدعون معارضة العقل لها؟!»[٤].

● **قصور العقل**

خلق الله تعالى العقل وأعطاه من القدرات ما ميز به الإنسان عن غيره ، وذلك لما للعقل من قدرات متعددة ، وفي الوقت ذاته جعل الله له حدودًا ، لا ينبغي أن يتعداها ، وأطرًا لا يجب أن يتخطاها ، وإلا جنح إلى الشطط .

---

(١) الماليباري ، نظرات في علوم الحديث ص٧٦ .
(٢) رضا زكريا ، عناية أهل الآثار ص١٢ .
(٣) البهنساوي ، السنة المفترى عليها ص١٦٠ .
(٤) ابن القيم ، الصواعق المرسلة ص١٢٥٦ ، ١٢٥٧ .

قال علي ﷺ : «لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه»[١].

وقال سهل بن حنيف : «أيها الناس ، اتهموا رأيكم على دينكم ، لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته»[٢].

وليس العقل بموجب لرد السنة ، قال الشافعي : «إذا ثبت عن رسول الله ﷺ الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه ، ولا يقويه ولا يوهنه شيء غيره ، بل الفرض الذي على الناس اتباعه»[٣] ، فالشرع لا يجاري العقل ، وإنما ينبغي للعقل أن يتهذب بالشرع ، وأن يتخذ منه كابحًا لجماحه . قال ابن تيمية : «العقل ليس أصلاً لثبوت الشرع في نفسه ، ولا معطيًا له صفة لم تكن له ، ولا مفيدًا له صفة الكمال»[٤].

فالعقل قاصر على إدراك أسرار الشرع ، كما أن العقول خاضعة للتطور والارتقاء مع ثبوت الشرع ، قال دكتور رضا زكريا : «النقل الثابت الصحيح فوق العقل ؛ لقصور العقول وتفاوتها في الوقوف على أسرار الشرع ، وما كان مخالفًا للعقل أمس أصبح معقولاً اليوم»[٥].

وإذا تقيد الخلق بدلالات العقل ، لما استجاب نوح عليه السلام لأمر الله له بصنع السفينة ، فأي سفينة تصنع في الصحراء ، وأي ماءٍ ستطفو عليه ، ولكن ليس من تنفيذ أمر الله بدٌّ ، ثم حدثت المعجزة التي لم تكن في حسبان العقل ، والتي تفوق قدراته وتصوراته!!

فهل يأخذ نوح عليه السلام بدلالات العقل ويمتنع عن تنفيذ الأمر لمخالفته ظاهر المعقول ، أم يرد على الله تعالى شرعه ؛ لأن ذلك التشريع مما لا تستسيغه العقول؟!

---

(١) ابن القيم ، إعلام الموقعين (٦١/١).
(٢) المصدر السابق (٦٢/١).
(٣) الشافعي ، الرسالة ص٣٠٠ رقم ٩٠٥ .
(٤) ابن تيمية ، موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول (٨٢/١)، دار الكتب العلمية ، ط . ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م .
(٥) دكتور رضا زكريا ، عناية أهل الآثار ص١٩ .

وإن ترك القوم ما يخالف المعقول ـ عندهم ـ لما استجاب موسى عليه السلام لأمر الله بضرب البحر بالعصا ، ولو كان الأمر على مقتضى المعقول ، لطالب موسى عليه السلام ربه بإنزال صاعقة من السماء تهلك هؤلاء العتاة الجبارين ، أو غير ذلك من ألوان الانتقام .

وكذلك ما العلاقة العقلية بين إفساد السفينة التي يملكها مساكين لا ذنب لهم في مواجهة ملك طماع يريد أن يستولي على كل ما وصلت إليه يده ، ويستحوذ على كل جميل .

إن عقولنا القاصرة لتطالب الله بإهلاك الظالم لا إعطاب السفينة ، ولكن الله تعالى له من الحكمة البالغة ما تعجز عنه عقول المخلوقات .

والشرع ثابت بذاته لا يحتاج لشهادة العقل أو معرفة الحكمة من وراء الأمر والنهي ، إن صدقه الناس أو كذبوه ، فالعقل ليس أصلاً لثبوت الشرع ، قال ابن تيمية : «عدم العلم ليس علمًا بالعدم ، وعدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها . . . وثبوت صدق الرسول وثبوت ما أخبر به في نفس الأمر ليس موقوفًا على وجودنا فضلاً عن أن يكون موقوفًا على عقولنا أو على الأدلة التي نعلمها بعقولنا»[١].

كما أن العقول تتناقض فيما بينها باسم العقل ، فالمتناظران يتبنى كل منهما نقيض ما يقول به الآخر ، ويستطيع أن يقنع المرء بحجج عقلية ، فأي تحكيم مطلق للعقل مع إمكان التناقض عليه؟! وكذلك المعقول الصريح السالم عن معارض أو مقاوم عند أرباب العقول دون شك أو تحير أو اضطراب شبه لا شيء[٢].

بل إن كثيرًا من الذين خالفوا النصوص بدعوى مخالفة العقل «لم يفهموا حقيقة أقوال السلف والأئمة ، فلم يعرفوا حقيقة المنصوص ولا المعقول ، فتشعبت بهم الطرق»[٣].

---

(١) ابن تيمية ، درء تعارض العقل مع النقل (١/٨٧ ، ٨٨).
(٢) ابن تيمية ، موافقة صحيح المنقول (١/١٣٧-١٥٣).
(٣) المصدر السابق (٢/٣٩).

● **من نتائج تقديم العقل على النقل**

دعوى تقديم العقل على النقل دعوى قديمة ما إن يندحر القائلون بها حتى يقوم من يدعو إليها في كل زمان ، ولعمري أي عقل يقدم هؤلاء ، هل عقل أهل المشرق أم أهل المغرب؟ هل يقدمون عقول أهل المدن والحواضر ، أم أهل القرى والبوادي؟ هل يسلمون لعقل الأمس أم اليوم أم الغد؟ هل يراعون حدود العقل البشري أم لا حدود القدرة الإلهية؟ هل يتطلعون إلى العلم البشري أم العلم الإلهي؟ فلو قيل بتقديم العقل على النقل «فليست العقول شيئًا واحدًا بينًا بنفسه ، ولا عليه دليل معلوم»[(١)].

وإذا عدنا إلى الوراء ، فإن فكرة تحكيم العقل على نصوص الكتاب وصحيح السنة ، «بحيث إذا ورد نص صحيح يخالف عقول القوم لووه حتى يتفق مع أصلهم وهو العقل : أصل معتزلي منقوص»[(٢)].

وخذ مثالاً على سلوك أولئك المحتكمين إلى تلك العقول القاصرة والأفهام الكليلة ما قاله عمرو بن عبيد تعليقًا على الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم من حديث ابن مسعود ﷺ ، وفيه : «**فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها**»[(٣)].

قال عمرو بن عبيد : «لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبته ، ولو سمعته من زيد بن وهب لما صدقته ، ولو سمعت ابن مسعود يقوله ما قبلته ، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته ، ولو سمعت الله يقول هذا لقلت : ليس على هذا أخذت ميثاقنا»[(٤)].

---

(١) ابن تيمية ، موافقة صحيح المنقول (١/١٢١).

(٢) دكتور رضا زكريا ، عناية أهل الآثار ص١٧ .

(٣) البخاري ، كتاب القدر ، باب في القدر (ح ٦١٠٥) ، ومسلم كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (ح٤٧٨١).

(٤) الذهبي ، ميزان الاعتدال (٤/١٩٨).

وهكذا أخذهم شطط العقول المريضة إلى تكذيب التابعي ورد رواية الصحابي ، وعدم قبول قول النبي ﷺ ؛ بل ومحاجبة الله عز وجل .

فأي عقول هذه؟ وإلى أين تقود؟ وما هذا التعجل؟! وكيف يتجرأ هؤلاء بهذه الطريقة ، إنه لسبيل قد مهده الشيطان ، وزخرفته يد الهوى ، ولا أراه يؤدي إلا إلى الضلال في الدنيا ، والعذاب في الآخرة .

● **نقد متون الصحيحين**

إذا كان للصحيحين تلك المكانة السامقة ، والمنزلة الجليلة عند سلف الأمة ، فإن ذلك لم يدفع نقاد المحدثين أن تكون لهم مع نظرة الإعجاب والإكبار نظرة تفحص وتدقيق ؛ سدًا للخلل ، ومعالجة للقصور وإن ندر .

وكانت تلك النظرات للمحدثين في أحاديث الصحيحين ضربًا من ضروب الحرية العلمية والمرونة التي لا تعرف الجمود ، والشفافية التي لا تعرف الكهنوتية ، ولا تجعل الأمر قاصرًا على فئة دون أخرى ، وعصر دون سواه .

وكما أفسح الإسلام المجال للنقد العلمي النزيه الخالي من الأهواء والرغبات ، فإنه كذلك أغلق الباب دون أولئك المتطفلين على غير موائدهم ، أدعياء العلم ومنحرفي الثقافة ، قليلي العلم وأتباع كل ناعق .

إن أهل مكة أدرى بشعابها ، وخير من يعالج القوس باريها ، ولا يقود السفينة إلا ربانها ، وإذا كان العالم اليوم يموج بدعوات التخصص ، وتندثر فيه الأفكار التي تجعل الفرد متحدثًا في مجالات متعددة ، فإن حديث رسول الله ﷺ أولى أن يذاد عن حياضه ، وأن يدفع عنه أولئك الأدعياء الذين تكلموا بغير ألسنتهم ، وحملوا معاول غيرهم ، يهدمون وهم يعتقدون أنهم يشيدون ، يعكرون الماء العذب ، وهم يلتمسون له الصفاء .

الصحيحان أصح كتب السنة ، تعلق بهما المسلمون ، وصار اليقين بصحتهما مضرب الأمثال ، حتى كان بعض بسطاء المسلمين يقسمون عليهما كما يقسمون على القرآن الكريم . فمحاولات التشكيك فيهما والطعن في أحاديثهما ، يعد لونًا من ألوان الطعن في الثوابت عند المسلمين وهدمًا لأهم حصونهم وقلاعهم .

ولا أرى أصدق توصيفًا لدرجة صحة أحاديث الصحيحين من قول شيخ الإسلام ابن تيمية عندما قال : «وأجل ما يوجد في الصحة كتاب البخاري وما فيه متن يعرف أنه غلط على الصاحب ، لكن في بعض ألفاظ الحديث ما هو غلط».

وقال في موضع آخر بأن جمهور أحاديث البخاري ومسلم قد جزم أهل العلم بالحديث بصحتها[1]. فأحاديث الصحيحين في أعلى درجات الصحة ، وإن كان هناك بعض وهم ، فذلك على سبيل النادر القليل ، وذلك لا يخرج أحاديث الصحيحين من تلك المكانة ، ولا يدفع عنها هذه المنزلة ، فالنادر لا حكم له .

● **طعون في متون الصحيحين**

إذا وسد الأمر إلى غير أهله ، وإذا أطلقت يد الذئب في الغنم ، فلا يلومن الراعي غير نفسه ، فكيف إذا قام أهل الباطل يتحدثون بلسان أهل الحق ، ينكسون راية ما كان ينبغي أن يحملوها ، ويدنسون طهرًا ما ينبغي أن يمسوه .

وإذا كان الإنصاف والحياد يدعو إلى معرفة الحق أيًّا كان قائله ، فإن الوعي يحذر من أخذ العلم من غير أهله ، قال تعالى : ﴿ **فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ (النحل:٤٣) .

وقد قمت بدراسة بعض متون الصحيحين التي قابلت نقدًا من بعض المثقفين!! فوجدت تلك الأحاديث ، بين أحوال أربعة :

أ- أحاديث استدركت على الصحيحين على سبيل الخطأ وقد بين العلماء صوابها .

ب- أحاديث محل نزاع بين الوهم والصحة .

جـ- أحاديث مشكلة .

د- أحاديث وقع فيها الوهم من الرواة ، ولكن المحدثين قد سبقوا إلى بيان ذلك .

ويمكن من خلال الدراسة الآتية أن نتبين ذلك .

---

(١) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (١٨/١٧-٧٣).

● **القسم الأول (أحاديث استدركت على سبيل الخطأ)**

١- حديث : «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»[١].

أخذ بعض الأدعياء ذلك المتن الشريف وأخذ يضع معايير الصحة والوضع من نسج خياله ، ويطلق الدعاوى دون أزِمّة ولا خُطم فقال : «هذا الحديث وأمثاله التي تذم الدنيا وتجعلها شقاءً وتعبًا وعذابًا وأغلالاً ، وسجونًا كلها باطلة ، فهي أحاديث وضعها الزهاد والعباد ، أو علماء السلطة لترسيخ الاستبداد ، وتبرير الاستعباد»[٢].

وقد أخذ ذلك المعنى القاصر الكليل ، ولم يتسع عقله إلا لذلك الفهم المريض ، وبالرجوع إلى المصادر التي يستقى منها العلم ، وإلى أهل الذكر نجد القرطبي رحمه الله يقول : «إنما كانت الدنيا كذلك ؛ لأن المؤمن فيها مقيد بقيود التكاليف ، فلا يقدر على حركة ولا سكون إلا أن يفسح له الشرع ، فيفك قيده ، ويمكنه من الفعل أو الترك ، مع ما هو فيه من توالي أنواع البلايا والمحن والمكابدات . . . وعلى الجملة أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل . . . والكافر منفك عن تلك الحالات ، مقبل على لذاته ، منهمك في شهواته ، يأكل ويتمتع كما تأكل الأنعام»[٣].

قال النووي : «معناه أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة ، مكلف بفعل الطاعات الشاقة ، فإذا مات استراح من هذا وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من النقصان ، وأما الكافر ، فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكديره بالمنغصات ، فإذا مات صار إلى العذاب الدائم ، والشقاء الآبد»[٤].

---

(١) مسلم ، كتاب الزهد والرقاق ح٥٢٥٦ ، من رواية أبي هريرة ﷺ .

(٢) ثامر إسلامبولي ، تحرير العقل ص٢٣٥-٢٣٧ ، دار الأوائل ، دمشق ط . ١ ، ٢٠٠١م .

(٣) القرطبي ، المفهم (١٠٩/٧ ، ١١٠) ، تحقيق محيي الدين مستو ، دار ابن كثير . ط . ١ ، ١٤١٧هـ .

(٤) النووي ، شرح مسلم (٣٠٥/١٨) ، عياض إكمال المعلم (٥١١/٨) ، تحقيق يحيى إسماعيل . دار الوفاء . ط . ١ ، ١٤١٩هـ .

فالمؤمن في هذه الدار قد لعق الصبر حتى يبلغ المجد في الآخرة ، صبر عن المحرمات وصبر مع الطاعة ، وصبر على آلام الأقدار ، غير معترض ولا متسخط ، فهل يصح أن نرمي ذلك المتن بالوضع هكذا جزافًا ؟! ألا أعتقد أن عقلاً سليمًا أو منطقًا قويمًا يقبل هذا .

٢- حديث «لا يدخل أحدًا منكم الجنة عملُه»[(١)].

تخبط الكاتب المذكور فقعقع وأعاد عبارته السابقة ، وكأنها نموذج يشهره في وجه كل متن يريد أن يعترض عليه ، فقال : «وهذا الحديث يبدو عليه أنه من وضع الزهاد والعابدين الذين يمنعون الناس من العمل في الدنيا ، فعلقوا الأمر برحمة الله فقط وسلبوا من العمل قيمته»[(٢)].

ولعمري كيف يدعو الزهاد إلى عدم العمل؟ أم كيف يدعو العباد إلى ترك العبادة ، لقد تعدى ذلك القول الشطط ، ولا أرى له وصفًا سوى اللامسئولية وإذا احتج آخرون بأن الحديث يعارض قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (الزخرف:٧٢) ، فإن للعلماء أقوالاً لو اطلع عليها بتجرد وإخلاص وإنصاف لرجع عن اعتراضه ، ولو أعلنها للقارئ لتهافت قوله .

قال ابن بطال : «الجنة تُنال المنازل فيها بالأعمال ، فإن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال ، ويحمل الحديث على دخول الجنة»[(٣)] ، فجعل ابن بطال مطلق الإذن بدخول الجنة من رحمة الله المطلقة ، أما التفاضل في الدرجات والمنازل فبحسب أعمال العباد وتفاوتهم فيها .

وأجاب ابن الجوزي بأن العبد مملوك لمولاه ، وليس للعبد استحقاق على سيده ، كما أن العمل الذي يقوم به يسير إذا ما قورن بعظيم الجزاء ودوامه[(٤)].

---

(١) البخاري ، كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة في العمل (ح٦٤٦٤)، من حديث عائشة ، ومسلم ، كتاب صفات المنافقين ، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة ، (٢٨١٧) من حديث جابر ، (٢٨١٨) من حديث عائشة .

(٢) ثامر إسلامبولي ، تحرير العقل ص٢٢١ .

(٣) ابن حجر الفتح (١١/٣٠١ ، ٣٠٢) ، ابن بطال ، شرح البخاري (١٠/١٨٠ ، ١٨١). تحقيق ياسر إبراهيم ، دار الرشد . ط . ١ ، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م .

(٤) ابن حجر الفتح (١١/٣٠١ ، ٣٠٢) ، ابن الجوزي ، كشف المشكل (٣/١١٠) ، تحقيق على حسين البواب . دار الوطن . ط . ١ ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م .

وقال القرطبي عن أعمال العباد إنها : «ليست على صفات تقتضي ذلك ، ولا يستحق المكلف على الله تعالى بسببها شيئًا»[١].

ويرى ابن القيم أن الباء في الآية للمعاوضة ، ليست للسببية ، وأن «العمل بمجرده ، ولو تناهى لا يوجب دخول الجنة ، أو يكون عوضًا عنها ؛ لأنه ولو وقع على الوجه الذي يحبه الله لا يقاوم نعمة الله ، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة»[٢].

ويرى الحافظ ابن حجر أن الأعمال وإن جلت تفتقر إلى القبول وأن «أمر القبول إلى الله تعالى ، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه»[٣].

وأكد الحافظ النووي على أن الله تعالى يفعل ما يشاء ، ولا راد لأمره ، وأنه سبحانه لا يدخل أهل الجنة الجنة من باب الاستحقاق ولكن بفضله وكرمه وجوده[٤].

فالأمر لا يعدو أن الله تعالى الرب الخالق المالك له الأمر ، فالعباد عباده ، والله تعالى رحيم ودود ، فلا العمل يكفي لبلوغ منازل المتقين ، ولا العبد له استحقاق على الرب ، ولكن الله تعالى يرى من إخلاص العبد وحبه للطاعة ما يجعله يرفعه إلى درجات القبول ، فيدخله الله تعالى الجنة برحمته لا سببًا لمجرد طاعته .

٣- حديث عائشة رضي الله عنها : «كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها»[٥].

استشكل متن ذلك الحديث ؛ لأن جمهور العلماء على أن القطع في لسرقة لا في الجحد ولأن سائر الروايات أن المرأة سرقت ، وقطعت يدها لأجل سرقتها .

فكيف تأتى الرواية بالقطع على الجحود لا السرقة ؟!

---

(١) القرطبي ، المفهم (١٣٩/٧).
(٢،٣) ابن حجر ، الفتح (٣٠٢/١١).
(٤) النووي ، شرح مسلم (١٦٥/١٧ ، ١٦٦)
(٥) مسلم ، كتاب الحدود ، باب ٢ (ح١٦٩٠).

قال القرطبي :« والصحيح أن هذه المرأة سرقت ، وقطعت يدها لأجل السرقة ، لا لأجل جحد المتاع . . . ورواية من روى أنها سرقت أكثر وأشهر من رواية من قال : إنها كانت تجحد المتاع ، وإنما انفرد معمر بذكر الجحد وحده »[١].

قال النووي : « جماعة من الأئمة قالوا : هذه الرواية شاذة ، فإنها مخالفة لجماهير الرواة ، والشاذة لا يعمل بها »[٢] ، ولكن القرطبي رحمه الله يرى إمكان أن تكون المرأة تفعل الفعلين فقال : « يمكن أن يقال : إن المرأة فعلت الأمرين ، لكن قطعت في السرقة لا في الجحد »[٣].

وهذا ما أكده السندى في حاشيته على سنن النسائى (٣٧٧/٦) قائلا : ذكرت العارية تعريفا لحالها الشنيعة ، لا لأنها سبب القطع ، وسبب القطع إنما كان السرقة ، لا الجحد .

فمن الممكن أن تكون رواية معمر على التعريف بهذه المرأة أي المرأة التي اشتهرت بجحد المتاع المستعار هي التي سرقت ، وذلك توجيه مقبول كما قال النووي : « إنما ذكرت العارية تعريفًا لها ، ووصفًا لها ، لا أنها سبب القطع ، وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرحة بأنها سرقت وقطعت سبب السرقة ، فيتعين حمل هذه الرواية على ذلك جمعًا بين الروايات »[٤].

فصنيع مسلم رحمه الله يدل على معرفته برواية السرقة ، لا أنه ذكر هذه الرواية على سبيل الوهم ، وإنما ليدلل أن رواية الجحد تحمل على أن سبب القطع هو السرقة كما جاء مصرحًا به في الروايات الأخرى في الباب ذاته . ولبيان زيادة علم في شأن هذه المرأة التى تلبثت بالفعلين معا .

٤- حديث أنس بن مالك ﷺ « أن رجلاً سأل النبي ﷺ قال : متى تقوم الساعة ؟ قال : فسكت رسول الله هنيهة ، ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزد شنوءة ، فقال : إن عمِّر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة »[٥].

---

(١) القرطبي ، المفهم (٧٧/٥).
(٢) النووي ، شرح مسلم (٢٠٠/١١).
(٣) القرطبي ، المفهم (٧٨/٥).
(٤) النووي ، شرح مسلم (٢٠٠/١١) ، عياض ، إكمال المعلم (٥٠٢/٥).
(٥) البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في قول الرجل ويلك (ح٦١٦٧). ومسلم ، كتاب الفتن ، باب قرب الساعة (ح١٣٨).

وقد فهم المعترض المراد من الساعة يوم القيامة ، وجعل تلك الرواية مما يخالف الواقع المحسوس ، مما يقدح في صحة متنه ، ثم قال : « فيها مخالفة لآيات من القرآن الكريم التي تؤكد مراراً أن لا أحد يعلم متى الساعة إلا الله وحده ، والتي أمر فيها الله سبحانه نبيه الكريم أن يجيب من يسأله عن الساعة بقوله : ﴿ **قُلْ إِنَّمَا ٱلْعِلْمُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ** ﴾ (الملك:٢٦) »[١].

وذكر هذه الرواية بمعزل عن بقية الروايات فيه شيء من الإخلال بالإنصاف ، فقد جاء عند البخاري من حديث عائشة بلفظ « ساعتكم »[٢].

ووقع في رواية البارودي بدل قوله : « حتى تقوم الساعة » ، « لا يبقى منكم عين تطرف » قال ابن حجر : « وبذلك يتضح المراد »[٣].

وقال الداودي : « المحفوظ أن النبي ﷺ قال ذلك للذين خاطبهم بقوله : « **تأتيكم ساعتكم** » ، يعني بذلك موتهم ؛ لأنهم كانوا أعرابًا ، فخشي أن يقول لهم لا أدري متى الساعة فيرتابوا ، فكلمهم بالمعاريض »[٤].

قال عياض : « حديث عائشة هذا يفسر حديث أنس ، وأن المراد ساعة المخاطبين »[٥] ، « ومعناه يموت ذلك القرن وأولئك المخاطبون »[٦].

وجعل القرطبي رحمه الله رواية « **قامت عليكم ساعتكم** »، « رواية واضحة حسنة وهي المفسرة لكل ما يرد في هذا المعنى من الألفاظ المشكلة »[٧]، بينما أضاف النووي احتمالاً آخر ، وهو أن النبي ﷺ « علم أن ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ، ولا يعمر ولا يؤخر »[٨].

وكذلك عندما تجمع أحاديث الباب يوضح بعضها بعضًا ويخصص خاصها عامها ، ويزول الإشكال لمن رام الحق وابتغى الهدى .

---

(١) الكردي ، نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث ص١٨٥ ، دار الأوائل . ط . ١ ، ٢٠٠٢م .
(٢) البخاري ، كتاب الرقاق ، باب سكرات الموت (ح٦٥١١) ، ومسلم ، كتاب الفتن ، باب قرب الساعة (ح١٣٦).
(٣،٤) ابن حجر ، الفتح (٥٧٢/١٠).
(٥) ابن حجر ، الفتح (٣٧١/١١) ، عياض ، إكمال المعلم (٥٠٨/٨ ، ٥٠٩).
(٦) النووي ، شرح مسلم (٣٠٢/١٨).
(٧) القرطبي ، المفهم (٣٠٤/٧).
(٨) النووي ، شرح مسلم (٣٠٢/١٨).

٥- حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : «**للعبد المملوك الصالح أجران ، والذي نفسي بيده ، لولا الجهاد في سبيل الله والحج ، وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك**»[١].

وشغب المعترض بأنه كيف يتمنى رسول الله ﷺ الرق ، وهو منقصة ، وفيه ما فيه من المهانة والقهر وإسقاط الهيبة وسلب الإرادة ، وأخذ بظاهر الرواية الخطابي فقال : «لله أن يمتحن أنبياءه وأصفياءه بالرق ، كما امتحن يوسف عليه السلام»[٢].

وقال الكرماني : «أراد تعليم أمته ، أو على سبيل حياتها ، أو المراد أمه التي أرضعته»[٣].

وقال ابن حجر : «ظاهر هذا السياق رفع هذه الجمل إلى آخرها»[٤] ، ولكن باعتبار الرواية وسبر أحاديث الباب نجد الحديث قد أخرجه مسلم في صحيحه وفصل فيه لفظ النبي ﷺ من لفظ أبي هريرة الذي أدرج في الحديث ، وفيه : «والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك»[٥].

ويؤكد على ذلك جزم الداودي وابن بطال وغير واحد بإدراج هذه الزيادة[٦] ، قال ابن حجر : «ويدل عليه من حيث المعنى «بر أمي» فإنه لم يكن للنبي ﷺ أم يبرها»[٧].

وقد انتقد القرطبي رحمه الله نفس المعنى الذي فهمه أبو هريرة رضي الله عنه من أن العبودية تضاعف أجر العبد ، وجعل ذلك فهمًا مجانبًا للصواب ثم قال : «وهذا

---

(١) البخاري ، كتاب العتق ، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (٢٠٨/٥) ، (ح٢٥٤٨).

(٢) ابن حجر ، الفتح (٢٠٨/٥).

(٣) المصدر السابق (٢٠٨/٥).

(٤) المصدر السابق (٢٠٩/٥).

(٥) مسلم ، كتاب العتق ، باب مضاعفة أجر العبد الصالح (ح١٦٦٥).

(٦) ابن حجر الفتح (٢٠٨/٥) ، وابن بطال ، شرح البخاري (٦٦/٧).

(٧) ابن حجر الفتح (٢٠٨/٥).

لا يصح مطلقًا ، فإن المعلوم من الشرع خلافه ؛ إذ الاستقلال بأمور الدين والدنيا إنما حصل بالأحرار ، والعبد كالمفقود لعدم استقلاله ، وكالآلة المصرفة بالقهر ، والبهيمة المسخرة بالجبر ، ولذلك سلب مناصب الشهادات ، ومعظم الولايات ، ونقصت حدوده عن حدود الأحرار ؛ إشعارًا بخسة المقدار »[١].

وقد أخبر النبي ﷺ أنه ما من نبي إلا وبعث من أشراف قومه لما في ذلك الشرف وتلك المكانة ما يدفع عنه الريب ويصد عنه التهم ، فالقول بضعف المتن غير متجه ، وإنما بينت رواية مسلم الإدراج الذي في رواية البخاري ، وبذلك يتضح المعنى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

٦- حديث صلاة النبي ﷺ في الكعبة

روى البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه سأل بلالاً حين خرج من الكعبة : ما صنع رسول الله ﷺ «وفيه إخبار بلال رضي الله عنه أنه صلى في الكعبة »[٢].

كما رويا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ دخل البيت ولم يصل فيه[٣].

ورويا من حديث ابن أبي أوفى أنه ﷺ لم يدخل الكعبة[٤].

وظاهر هذه الروايات اضطراب ، ولكن عند تحليلها يتبين الصواب .

أما رواية ابن أبي أوفى ، فإنها تتحدث عن عمرة القضاء ، حيث كان المشركون محيطين بالبيت ، وما زال الشرك في جنبات البيت ، ولم يطهر بيت الله الحرام من دنس الأصنام والأزلام .

---

(١) القرطبي ، المفهم (٤/٣٥٥).

(٢) البخاري ، كتاب الحج ، باب إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء (١٥٩٨٧ ، ١٥٩٩) ، مسلم ، كتاب الحج ، باب ما جاء في دخول النبي الكعبة (١٣٢٩).

(٣) البخاري ، كتاب الحج ، باب الصلاة في الكعبة (١٦٠١) ، ومسلم كتاب الحج باب ما جاء في دخول البيت (١٣٣٠ ، ١٣٣١).

(٤) البخاري ، كتاب الحج ، باب من كبر في نواحي الكعبة (١٦٠٠)، ومسلم ، كتاب الحج ، باب ما جاء في دخول البيت (١٣٣٢).

قال النووي : « قال العلماء : سبب ترك دخوله ما كان في البيت من الأصنام والصور ، ولم يكن المشركون يتركونه يغيرها ، فلما كان في الفتح أمر بإزالة الصور ثم دخلها ، يعني كما في حديث ابن عباس ، فتلك حادثة تختلف عن الأخرى » .

أما حديثي بلال وأسامة رضي الله عنهما فقد رجح العلماء رواية بلال على رواية أسامة وكان الترجيح بأمور عدة ، منها : ضبط بلال وسنه وقربه من النبي ﷺ ، أضف إلى ذلك أن بلالاً مثبت ، وأسامة نافٍ والمثبت معه زيادة علم ، كما قال ابن المنذر[١] .

وقد حمل ابن حبان الخلاف على تعدد الحالات . وجمع مالك ذلك على أن بلالاً حكى صلاة التطوع ، ونفى أسامة صلاة الفريضة ، وذكر القرطبي جمعًا آخر يقتضي تغيب أسامة فترة صلاة النبي ﷺ[٢] .

ولكن التحقيق في ذلك يقتضي صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة ، ورؤية بلال رضي الله عنه لذلك في حين لم يشاهده أسامة رضي الله عنه لاحتمالات عدة ، قال النووي : « أجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال ؛ لأنه مثبت ، فمعه زيادة علم ، فوجب ترجيحه »[٣] .

قال ابن حجر : « فترجح رواية بلال من جهة أنه مثبت ، وغيره نافٍ ، ومن جهة أنه لم يختلف عليه في الإثبات ، واختلف على من نفى »[٤] .

وحاول النووي رحمه الله تبرير نفي أسامة ما أثبته بلال فقال : « فرآه بلال لقربه ، ولم يره أسامة لبعده واشتغاله ، وكانت صلاة خفيفة ، فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء »[٥] .

---

(١) ابن بطال ، شرح البخاري (٤/٢٨١).
(٢) القرطبي ، المفهم (٣/٤٣١).
(٣) النووي ، شرح مسلم (٩/٩٠) ، الأبي ، إكمال إكمال المعلم (٤/٤٠٣ ، ٤٠٤).
(٤) ابن حجر ، الفتح (٣/٥٤٧).
(٥) النووي ، شرح مسلم (٩/٩١).

وجاءت الروايات ـ وإن كان فيها ضعف ـ بأن أسامة ذهب يحضر ماءً لرسول الله ﷺ ، فلعله صلى في تلك الفترة ، وكذا لأن بإغلاق الباب تكون الظلمة مع احتمال أن يحجبه عنه بعض الأعمدة ، فنفاها عملاً بظنه[١].

قال ابن بطال : « فالآثار أنه صلى أكثر ، ولو تساوت في الكثرة لكان الأخذ بالمثبت أولى من النافي ، على ما يقوله العلماء في الشهادات ، فقد روى أنه ﷺ صلى في البيت جماعة منهم أسامة بن زيد وعمر بن الخطاب وجابر وشيبة ابن عثمان ، وعثمان بن طلحة من طرق حسان »[٢].

وقال عياض : « حكم العلماء والأئمة بترجيح حديث بلال ، لأنه أثبت ، وضبط ما لم يضبطه أسامة ، وأنها الصلاة المعهودة لا الدعاء »[٣].

٧- حديث اعتمار رسول الله ﷺ في رجب .

روى البخاري ومسلم عن مجاهد قال : « دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد ، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة ، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى ، قال : فسألناه عن صلاتهم ، فقال : بدعة . قال له عروة : كم اعتمر رسول الله؟ فقال : أربع عمر . إحداهن في رجب . فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه ، وسمعنا استنان عائشة في الحجرة . فقال عروة : ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت : وما يقول؟ قال : يقول : اعتمر النبي ﷺ أربع عمر إحداهن في رجب . فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن ، ما اعتمر رسول الله إلا وهو معه . وما اعتمر في رجب قط »[٤].

وقد رأى بعضهم الاختلاف بين ابن عمر وأم المؤمنين كذلك نوعًا من الاضطراب وأخذوا ذلك على البخاري ومسلم ، وعابوا إخراجهما لتلك الرواية[٥].

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٥٤٧/٣) ، النووي ، شرح مسلم (٩١/٩) ، القرطبي ، المفهم (٤٣١/٣).

(٢) ابن بطال ، شرح البخاري (٥٧/٢). (٣) عياض ، إكمال المعلم (٤٢٣/٤).

(٤) البخاري ، كتاب العمرة ، باب كم اعتمر النبي ﷺ (ح١٧٧٥ ، ١٧٧٨) ، ومسلم ، كتاب الحج ، باب عدد عمر النبي ﷺ (١٢٥٥).

(٥) الكردي ، نحو تفعيل قواعد نقد المتن ص١١٨ ، ١١٩ .

والأمر لا يختلف في هذا الحديث عن سابقه ، فالأمر لا يعدو كون أحدهما خالف الآخر في مسألة ـ والخلاف وارد ـ وبعد أن أدلى كلٌّ بدلوه يتضح توهيم أم المؤمنين عائشة لعبد الله بن عمر ونسبته للوهم ، لا للكذب[١].

قال القرطبي : « أما قول ابن عمر أنه اعتمر في رجب ، فقد غلطته عائشة في ذلك ولم ينكر عليها ولم ينتصر ، فظهر أنه كان على وهم وأنه رجع عن ذلك »[٢].

وقد أكد النووي والأبي والسنوسي أن سكوت ابن عمر عن مراجعة عائشة يدل على أنه نسي أو شبه له ، ثم عاد إلى رأيها ولم يتمسك بقوله[٣].

قال عياض : « وذلك دليل على إثبات قول عائشة وصحة روايتها ؛ إذ لو كان ابن عمر على بصيرة مما قال لراجعها في ذلك ، وبين ما قال »[٤].

وأشار ابن حجر رحمه الله إلى لطائف ، ومن ذلك أنها « ذكرته بكنيته تعظيمًا له ، ودعت له ؛ إشارة إلى أنه نسي ، وقالت : « إلا هو معه » تقصد ابن عمر وقالت ذلك مبالغة في نسبته إلى النسيان ، ولم تنكر عائشة على ابن عمر إلا قوله : إحداهن في رجب »[٥].

فهذه عائشة رضي الله عنها تنكر على ابن عمر رضي الله عنهما ، فيستجيب ولا يراجعها فذلك موقف عابر ، ومخالفة انتهت في حينها ، فلا أرى وجهًا للشغب على تلك الرواية أو نسبتها للتعارض .

٨- حديث تزوج ميمونة .

روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما : « أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم »[٦] ، وروى مسلم من حديث ميمونة رضي الله عنها : « أن رسول الله ﷺ

---

(١) ابن بطال ، شرح البخاري (٤/٤٣٧). (٢) القرطبي ، المفهم (٣/٣٦٨).

(٣) النووي ، شرح مسلم (٨/٤٨٥) ، الأبي ، إكمال إكمال المعلم (٤/٣١٥) والسنوسي ، مكمل إكمال المعلم (٤/٣١٥) ، دار الكتب العلمية . ط . ١ ، دون ذكر المحقق ، ١٤١٥هـ .

(٤) ابن حجر ، الفتح (٣/٧٠٣). (٥) عياض ، إكمال المعلم (٤/٣٣٠).

(٦) البخاري ، كتاب جزاء الصيد ، باب تزويج المحرم (ح١٨٣٧) ، وكتاب النكاح ، باب نكاح المحرم (ح٥١١٤). ومسلم كتاب النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم (ح١٤١٠).

تزوجها وهو حلال»[١] ، وكذا روى مسلم من حديث عثمان بن عفان مرفوعًا : «لا يُنكِح المحرم ولا يَنكَح ولا يخطب»[٢].

فهذه حادثة واحدة ، ورسول الله ﷺ لم يتزوج ميمونة مرتين ، وإنما حكى أصحاب النبي ﷺ ذلك ، واختلفوا فيه ، وقد عمل الشافعية والحنابلة والمالكية برواية ميمونة رضي الله عنها ، ولم يأخذوا برواية ابن عباس رضي الله عنهما .

وتطاول بعضهم فقال : «لذلك رد الشافعية والمالكية والحنابلة رواية الصحيحين عن ابن عباس رغم أنه حبر الأمة حسب ما تم توزيعة من كنى وألقاب على الرجال»[٣].

وقد وهم علماء الحديث رواية ابن عباس رضي الله عنهما .

قال ابن المسيب : «وهم ابن عباس ، وميمونة تقول : تزوجني وهو حلال»[٤].

وقال الطبري : «الصواب من القول عندنا أن نكاح المحرم فاسد»[٥].

وجعل ابن عبد البر رواية ابن عباس على الوهم لأن «الرواية أنه تزوجها وهو حلال جاءت من طرق شتى ، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد ، لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الجماعة»[٦] ، قال ابن الجوزي : «ومعلوم أن ميمونة أعلم بشأنها من غيرها»[٧].

قال عياض : «لم يرو أنه تزوجها محرما إلا ابن عباس وحده ، وروت ميمونة وأبو رافع وغيرهما أنه تزوجها حلالاً ، وهم أعرف بالقضية لتعلقهم بها بخلاف ابن عباس»[٨].

وقال المازري : «القول أولى بأن يقدم من فعل مختلف فيه»[٩].

قال الأبي : «إذا تعارض الفعل والقول ، قدم القول ؛ لأنه يتعدى للغير»[١٠].

---

(١) مسلم ، كتاب النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم (ح١٤١١).

(٢) المصدر السابق (ح١٤٠٩).

(٣) الكردي ، نحو تفعيل قواعد نقد المتن ص١٤٢ .

(٤-٦) ابن حجر ، الفتح (٩/٧٠ ، ٧١).

(٧) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٢/٣٧٧).

(٨) النووي ، شرح مسلم (٩/٢٠٤ ، ٢٠٥) ، عياض ، إكمال المعلم (٤/٥٥٢).

(٩) المازري ، المعلم (٢/٩٠).

(١٠) الأبي ، إكمال إكمال المعلم (٥/٣٨).

وقال ابن حجر : «الجمهور على المنع لحديث عثمان لا يُنْكِح المحرم ولا يَنْكح . . . فكان النهي عن ذلك أولى بأن يؤخذ به»[١].

وكذا قال ابن تيمية : «والمشهور عند أكثر الناس أنه تزوجها حلالاً»[٢].

والمتن ، وإن ضعفه علماء الحديث ، فإن ذلك لايعني الخطأ في الرواية ، وإنما تحكي الروايات اختلافًا بين الصحابة في تلك المسألة ، فعندما نقل البخاري ومسلم ذلك عن ابن عباس لم يكن الوهم منهما ، وأن ابن عباس هو الذي ظن ذلك ، وقد تأول بعض العلماء ذلك بأن معنى محرمًا عند ابن عباس لعله في الشهر الحرام كما قال الأعمش :

قتلوا ابن عفان الخليفة محرمًا

أي في الشهر الحرام ، أو أن ذلك من الخصوصيات[٣] ، أو على أنه كان حلالاً في الحرم[٤] ، أو أن يكون معناه وهو عازم على الإحرام مجمعًا عليه[٥].

وأوجه هذه التأويلات ما أشار إلى كون النبي ﷺ كان حلالاً ، ولكنه في شهر حرام أو بلد حرام ، وعلى قول التضعيف ، فإن التضعيف لم يكن للرواية ، وإنما لقول الصحابي .

وهكذا كانت تلك الروايات ظاهرها تناقض البخاري ومسلم ، والوهم في روايتهما ، وبالبحث في ذلك يتبين سوء فهم المعارض أحيانًا ، أو حدوث الخلاف في الطبقات المتقدمة ، ويحكى صاحبا الصحيحين ذلك الخلاف .

● **أحاديث رويت وانتقدت على الصحيحين وفيها نزاع**

وكما كان النقد لبعض أحاديث الصحيحين غير معتبر ، ويبدو قصور الناقدين لها ، فإن هناك بعض الأحاديث قد تنازعها الصحة والوهم ، فمن أخذ بظاهرها اندفع إلى توهيم الرواة ، ومن تأول معناها نزع إلى تصحيح الرواية ، فمن ذلك :

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٤/٦٢).
(٢) ابن تيمية ، الفتاوى (١٨/٧٣).
(٣) ابن حجر ، الفتح (٤/٦٢).
(٤) النووي ، شرح مسلم (٩/٢٠٤).
(٥) السنوسي ، مكمل إكمال المعلم (٥/٣٨).

١- حديث أبي ذر ﷺ قال : «قلت : يا رسول الله ، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال : المسجد الحرام . قلت : ثم أي؟ قال : المسجد الأقصى . قلت : كم بينهما؟ قال : أربعون سنة»[(١)].

وقد استشكل هذا الحديث لأنه معلوم من القرآن أن الذي بنى الكعبة إبراهيم عليه السلام ، وأن سليمان عليه السلام هو الذي بنى المسجد الأقصى كما في رواية النسائي رحمه الله ، وبين النبيين زمن طويل ، قدره ابن الجوزي بأكثر من ألف سنة ، ولكن الملاحظ أن الحديث لا يذكر أن بين آدم وسليمان عليهما السلام ذلك الزمن ، وإنما جاء ذلك الحديث في شأن المسجدين ، لا النبيين ، وإقحام النبيين في ذلك الموضع ليس من الإنصاف ، في شيء .

وإذا كان الله تعالى أخبر عن بناء إبراهيم للبيت ، فإنما أخبر عن رفع قواعد البيت وفارق كبير بين رفع القواعد وبناء القواعد ، فالله تعالى لم يثبت لإبراهيم عليه السلام بداية بناء .

وكما حدث مع إبراهيم عليه السلام لا يبعد أن يحدث مع سليمان عليه السلام وأن يكون ذكر البناء للمسجد الأقصى كما في رواية النسائي ضربًا من تجديد البناء ، لا ابتداءه .

قال ابن الجوزي : «الإشارة إلى البناء ووضع أساس المسجد ، وليس إبراهيم أول من بنى الكعبة ، ولا سليمان أول من بنى بيت المقدس»[(٢)].

وقال القرطبي : «يرتفع الإشكال بأن يقال : الآية والحديث لا يدلان على أن بناء إبراهيم وسليمان لما بنيا ابتداء وضعهما لهما ، بل أول من بنى البيت آدم عليه السلام ، فعلى هذا فيجوز أن يكون غيره من ولده وضع بيت المقدس بعده بأربعين عامًا»[(٣)].

---

(١) البخاري ، كتاب الأنبياء باب قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ ﴾(ح٣٤٢٥) ومسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة (ح٥٢٠).

(٢) ابن حجر ، الفتح (٦/٤٧٠). (٣) القرطبي ، المفهم (٢/١١٤ ، ١١٥).

ويعضد ذلك أن ابن حجر رحمه الله ذكر رواية ، وإن لم تبلغ إلى مصاف الصحاح ، فيها «أن آدم لما بنى الكعبة أمره الله بالسير إلى بيت المقدس ، وأن يبنيه فبناه ونسك فيه»[١]

ومن ذلك يتضح خطأ نسبة ذلك إلى التناقض ، بل الحديث صحيح لا غرابة في متنه ، ولا تعارض بينه وبين القرآن أو بقية الآثار .

٢- حديث أنس بن مالك ﷺ : «أن رجلاً كان يتهم بأم ولد رسول الله ﷺ فقال رسول الله لعلي : اذهب فاضرب عنقه . فأتاه علي ، فإذا هو في ركي يتبرد فيها ، فقال له علي : اخرج ، فناوله يده فأخرجه ، فإذا هو مجبوب ، ليس له ذكر ، فكف علي عنه»[٢].

قال الشيخ محمد الغزالي : «يستحيل أن يحكم على رجل بالقتل في تهمة لم تتحقق ، ولم يواجه بها المتهم ، ولم يسمع له دفاع عنها ، بل كشفت الأيام عن كذبها»[٣] ، وتبعه على ذلك الكردي فقال : «أفلو كان سليمًا أبيح دمه؟! هذا أمر تأباه أصول الإسلام»[٤].

هكذا وجه النقد إلى ذلك المتن في صحيح مسلم ، حيث يأبى ظاهر الحديث ما عرف عن تثبت النبي ﷺ وعدم تسرعه في الدماء ، وما شرعه لأمته في ذلك .

قال المازري : «الظاهر أن هذا الحديث فيه حذف بسط السبب ، فلعله ﷺ ثبت عنده بالبينة ما أوجب قتله ، فلما رأى علي كونه مجبوبًا أبقاه ليراجع النبي ﷺ ، ولم يذكر ما قال له علي ، ولو ذكر السبب الموجب لقتله وجواب النبي ﷺ لعلي لعلم منه وجه الفقه»[٥].

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٦/٤٧٠).

(٢) مسلم ، كتاب التوبة ، باب براءة حرم النبي ﷺ ح (٥٧).

(٣) الغزالي ، السنة بين أهل لفقة وأهل الحديث ص٢٩ . دار الشروق . ط . ١ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

(٤) الكردي ، نحو تفعيل قواعد نقد المتن ص٢٢٨ .

(٥) المازري ، المعلم (٣/١٠٣). تحقيق محمد الشاذلي ، دار الغرب الإسلامي . ط . ٢ . ١٩٩٢

بينما جنح النووي إلى أن الرجل «كان منافقًا ومستحقًا للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محركًا لقتله»[١].

وإن كان جوابي المازري والنووي رحمهما الله لا يخلو من تكلف، ولكن صرف الأمر هنا إلى غير الوجوب ـ وذلك معلوم في علم المعاني ـ يخرج من ذلك الإشكال قال الأبي: «ويحتمل أن الأمر بالقتل ليس حقيقة، وأنه ﷺ كان يعلم أنه مجبوب، وأمر عليًا بقتله لينكشف أمره بما يتفق له في الركي، وأمر عليًا بقتله وهو يعلم أنه لما يقف عليه يرى من أمره ما رأى، كما قال في حديث: «احث في أفواههن التراب... أي إنك لا تستطيع إسكاتهن إلا بذلك، ولا يمكنك فعله»[٢] وذلك ما قاله عياض منزهًا حرم النبي ﷺ من الريبة»[٣].

ولعل ذلك أبلغ في الدفاع عن عرض رسول الله ﷺ؛ إذ لو أخبرهم النبي ﷺ ببراءة الرجل لتحدث المنافقون واليهود بأن محمدًا يرى في أهله السوء ويدافع عنه، ولكن ذلك أشبه في البيان بتبرئة الله تعالى لموسى من قول بني إسرائيل أنه آدر.

٣- حديث أبي هريرة مرفوعًا: «رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق فقال له: أسرقت؟ قال: كلا والله الذي لا إله إلا هو، فقال عيسى: آمنت بالله، وكذبت عيني»[٤].

والإشكال في هذا المتن أن المشاهدة أعلى اليقين، فكيف يكذب عيسى عينه، ويصدق يمين السارق، ومعلوم أن السارق لا يتورع عن القسم تبرئة لنفسه ودفعًا للشبهة عنه.

قال ابن التين: «قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق الحالف».

---

(١) النووي، شرح مسلم (١٢٣/١٧).
(٢) الأبي، إكمال إكمال المعلم (٢١٧/٩).
(٣) عياض، إكمال المعلم (٣٠٤/٨).
(٤) البخاري، كتاب الأنبياء، باب ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾ (ح ٣٤٤٤)، مسلم كتاب ... فضل عيسى ابن مريم (ح ٢٣٦٨).

قال ابن الجوزي : « يحتمل أن يكون رآه مد يده إلى الشيء فظن أنه تناوله ، فلما حلف له ، رجع عن ظنه »[١] ، وبذلك قال القاضي عياض[٢]. واحتمل ابن الجوزي أيضًا عدم تثبت عيسى رحمه الله في نظره وعدم حصول اليقين في ذلك[٣].

وقال القرطبي : « ويحتمل أن يكون مستفهمًا له عن تحقيق ذلك ، فحذفت همزة الاستفهام وحذفها قليل ، ويحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق أو يكون صاحبه قد أذن له في ذلك » ، وتابعه عياض على ذلك[٤].

ولكن ابن حجر استبعد ذلك لدلالة قوله : « رجلاً يسرق » في الحديث . وقال ابن القيم : « والحق أن الله كان في قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذبًا ، فدار الأمر بين تهمة الحالف وتهمة بصره ، فرد التهمة إلى بصره » ، ولكن ابن حجر نسب ذلك أيضًا إلى التكلف . قال عياض : « ظاهر الكلام : صدقت من حلف بالله تعالى وكذبت ما ظهر لي من ظاهر سرقته »[٥].

فالأمر لا يعدو عند من يدافع عن الحديث أن نبي الله عيسى ﷺ ، رأى رجلاً يأخذ شيئًا من متاع غيره ، فظن ذلك سرقة ، فسأل الآخذ ، فأقسم له أنه لا يسرق ، فحمل عيسى عليه السلام ذلك على أي وجه محتمل آخر غير السرقة ، كأنه قد أذن له في الأخذ ، أو أن الأمر دون السرقة كالتطلع والتجسس على ممتلكات الآخرين وذلك معصية ، ولكنها أقل جرمًا من السرقة ، فلذلك رجع عن ظاهر ما رأى ، وصدق يمين الرجل ، وذلك تأويل متجه .

أما من ضعف المتن ، فقد أخذ بظاهر قول النبي ﷺ : « **رجلاً يسرق** » وعد ذلك إقرارًا من النبي ﷺ بأن ذلك الرجل يسرق ـ على الحقيقة ـ فاستنكروا تكذيب المحسوس المشاهد بدعوى حلف متهم .

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٥٦٤/٦).
(٢) عياض . إكمال المعلم (٣٣٩/٧).
(٣) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٤٩٩/٣).
(٤) القرطبي ، المفهم (١٧٩/٦ ، ١٨٠) ، وعياض ، إكمال المعلم (٣٣٩/٧).
(٥) النووي ، شرح مسلم (١٣٠/١٥).

٤- حديث رافع بن خديج ﷺ قال : «سمعت رسول الله ﷺ يقول : شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام»[١].

والإشكال في هذا الحديث كون النبي ﷺ يجعل ذلك العمل المشروع والذي يقوم به الناس على سبيل المداواة للمرضى من شر الكسب ، بل جاء عن النبي ﷺ أن «**الشفاء في ثلاث : شربة عسل وشرطة محجم وكية نار . . .**»[٢].

وكذلك «أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره ، ولو علم كراهية لم يعطه»[٣].

فكيف يأمر النبي ﷺ بالحجامة كطريقة من الطرق الناجعة في العلاج والتداوي بل ويحتجم ﷺ ويعطي الحجام أجره ، ثم يصف ذلك الكسب بأنه شر الكسب ويعطفه على ما تتعاطاه البغايا نظير الفاحشة؟!

وجنح الطحاوي إلى النسخ ، ولكن النسخ يحتاج إلى دليل ، ولا يثبت بالاحتمال[٤].

وكره الإمام أحمد وغيره للحر الاحتراف بالحجامة[٥].

وعلل ابن الجوزي كون كسب الحجام مكروهًا «لأنه من الأشياء التي تجب للمسلم على المسلم ؛ إعانة له عند الاحتياج له ، فما كان ينبغي له أن يأخذ على ذلك أجرًا»[٦].

وإن كان في النفس شيء من ذلك التأويل ؛ إذ المسلم لا ينفك أن يكون في حاجة إخوانه في كثير من الأمور ، ولو كان الأمر كذلك لما امتهنت مهنة الطب أو الصيدلة وكذا التعليم وغير ذلك كثير .

ورأى النووي ذلك تنزيهًا وارتفاعًا عن دنيء الأكساب ، وحثًا على مكارم الأخلاق ومعالي الأمور[٧]. وإن كان ذلك القول لايخلو من تكلف ، فالإسلام

---

(١) مسلم ، كتاب البيوع ، باب النهي عن ثمن الكلب (ح ١٥٦٨).

(٢) البخاري ، كتاب الطب ، باب الشفاء في ثلاث (ح ٥٦٨٠) ، (ح ٥٦٨١) ، من حديث ابن عباس .

(٣) البخاري ، كتاب الإجارة ، باب خراج الحجام ، (ح ٢٢٧٨) ، (ح ٢٢٧٩).

(٤-٦) الفتح (٥٣٦/٤).

(٧) النووي ، شرح مسلم (٤٩٢/١٠).

لا يحقر من شأن المهن ، وقد حث النبي ﷺ على الحجامة ، وجعلها من أسباب التداوي فكيف يصف أجر من قام بها بأنه خبيث .

ولكن التأويل المرضي في ذلك ما جاء في حديث أبي جحيفة ﷺ أنه اشترى حجامًا وكسر محاجمه معللاً ذلك بأن النبي ﷺ نهى عن ثمن الدم ، وإذا حمل الحديث على ذلك زال الإشكال ، أي أن الكراهة خاصة بمن يبيع دم الحجامة الذي حرم بيعه .

قال القرطبي : « فإن حملناه على ما يكتسبه من بيع الدم ، فقد كانوا في الجاهلية يأكلونه ، فلا يبعد أن يكونوا يشترونه للأكل فيكون ثمنه حرامًا ، كما قال ﷺ : « **إن الله إذا حرم على قوم شيئًا حرم عليهم ثمنه** »»[(١)].

قال ابن حجر : « والمراد تحريم بيع الدم ، كما حرم بيع الميتة والخنزير »[(٢)].

وذلك ما أكده الأبي مضيفًا : « إنما هو عما كانوا يصنعون في الجاهلية ، يفصدون الحيوانات ، ويبيعون ما يجتمع منها من الدم لمن يأكله من الكفار »[(٣)].

فإذا فسر الحديث على بيع الدم كان ذلك ممكنًا لا غرابة فيه ، وإن كان ذلك تخصيصًا للمعنى ، وإذا فسر بمطلق أن أجر الحجام من شر الكسب ، فإن ذلك يعد مما يتنازع في صحته .

٥- **حديث مالك بن أوس ﷺ ، وفيه قول العباس ﷺ لعمر ابن الخطاب ﷺ : « يا أمير المؤمنين ، اقضِ بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن ـ يقصد عليًا ـ فقال القوم : أجل يا أمير المؤمنين »**[(٤)].

وهذه الرواية تنسب للعباس ﷺ سبابًا وإغلاظًا بما لا يليق به ، فالصحابة رضوان الله عليهم لا يليق بهم مثل ذلك ، وكذا لا تليق الكلمات بعلي ﷺ زوج الزهراء وأبي الحسن والحسين ، وهو من هو في السبق إلى الإسلام والدفاع عنه

---

(١) القرطبي ، المفهم (٤/٤٤٦).
(٢) ابن حجر ، الفتح (٤/٤٩٩).
(٣) الأبي ، إكمال إكمال المعلم (٥/٤٤٨).
(٤) مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب بيان ما يصرف فيه الفيء والخمس ، (ح١٧٥٦).

والتخلق بآدابه ، ولا يصح أن يسكت عن الإنكار الفاروق ومن في مجلسه من خيار الصحابة .

قال القرطبي : « قول لم يرد به ظاهره ؛ لأن عليًّا ﷺ منزه عن ذلك كله مبرأ عنه قطعًا ، ولو أراد ظاهره لكان محرمًا ، ولاستحال على عمر وعثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد ، وهم المشهود لهم بالقيام بالحق وعدم المبالاة بمن يخالفهم فيه ، فكيف يجوز عليهم الإقرار على المنكر ، هذا ما لا يصح .

وإنما هذا قول أخرجه من العباس الغضب ، وصولة سلطان العمومة ، فإن العم صنو الأب ، ولا شك أن الأب إذا أطلق هذه الألفاظ على ولده ، إنما يحمل ذلك منه على أنه قصد الإغلاظ والردع ؛ مبالغة في تأديبه ، لا أنه موصوف بتلك الأمور »[١].

والمازري رحمه الله تعجب من صدور هذه الألفاظ فقال : « هذا اللفظ الذي وقع من العباس لا يليق بمثله ، وحاشا عليًّا ﷺ أن يكون فيه بعض هذه الصفات فضلاً عن كلها » ، وأكد أن العصمة للأنبياء فحسب ، ولكننا أمرنا بحسن الظن في الصحابة ، وبين أن ذلك قد حمل بعض الرواة أن يزيل تلك الألفاظ من نسخته ودافع عن النص كما دافع القرطبي ؛ بأن ذلك « صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه ؛ لأنه في الشرع أنزله منزلة أبيه »[٢].

وقال عياض : « وما ذاك إلا لما تأولناه ، من أنهم فهموا بقرينة الحال ، أنه قال ما لا يعتقد على جهة المبالغة في الزجر لعلي ﷺ وزاد له حرمة الأب ، والأب لا ينبغي أن ينصف منه في العرض »[٣].

وهنا يقع التنازع ، هل سلطان العمومة وحدوث الخصومة يدفع العباس ﷺ إلى تلك الكلمات في حق علي ﷺ بمحضر من كبار الصحابة فلا ينكرون عليه ، أم أن تلك الألفاظ جاءت على الوهم وأن الألفاظ التي تكلم بها العباس كانت ألين من ذلك فنقلت على ذلك المعنى !!

---

(١) القرطبي ، المفهم (٥٦١/٣).
(٢) المازري ، المعلم (١٦/٣ ، ١٧).
(٣) عياض ، إكمال المعلم (٧٨/٦).

٦- حديث «خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة ، في آخر الخلق ، في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل»[١].

وقد أعل ذلك الحديث جماعة من أهل العلم ، فقد أعله البخاري ونسبه إلى أنه من قول كعب الأحبار[٢] ، ونقل البيهقي تضعيف ابن المديني له من حيث السند[٣] ، وقال ابن كثير : «هذا الحديث من غرائب صحيح مسلم»[٤].

قال ابن تيمية : «حديث مسلم هذا طعن فيه من هو أعلم من مسلم ، مثل يحيى بن معين ومثل البخاري وغيرهما ... والبيهقي وغيره وافقوا الذين ضعفوه ، وهذا هو الصواب»[٥].

وقال ابن القيم معللاً ضعف المتن : «لأن الله أخبر أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، وهذا الحديث يقتضي أن مده التخليق سبعة أيام»[٦].

وقال القرطبي : «فهذه أخبار مضطربة فيما لا يقتضي عملاً ، فلا يعتمد على ما تضمنته من ترتيب المخلوقات في تلك الأيام»[٧].

هذا مضمون اعتراض المحدثين على ذلك المتن ، ولكن تأويلاً قد يكون له وجه ، قال ابن الجوزي : «فإن قيل : فالقرآن يدل على أن خلق الأشياء في ستة أيام ، وهذا الحديث يدل على أنها في سبعة ، فالجواب أن السموات والأرض وما بينهما خلقت في ستة أيام ، وخلق آدم من الأرض ، والأصول خلقت في ستة ، آدم كالنوع من بعضها»[٨].

---

(١) مسلم ، كتاب صفات المنافقين ، ح٢٧٨٩ .

(٢) البخاري ، التاريخ الكبير (٤١٣/١/١ ، ٤١٤).

(٣) البيهقي ، الأسماء والصفات ص٢٧٥ ، ٢٧٦ .

(٤) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم (٩٩/١).

(٥) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (١٨/١٨ ، ٧٣).

(٦) ابن القيم ، المنار المنيف ص٨٥ ، ٨٦ .

(٧) القرطبي ، المفهم (٣٤٣/٧).

(٨) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٥٨٠/٣).

وقول الشيخ المعلمي اليماني ، لا يجعل ذلك التشكيك في المتن مسلمًا ، ومضمونه : رد قول ابن المديني أن إسماعيل بن أمية قد دلس هذه الرواية وأنه أخذها عن إبراهيم بن أبي يحيى ؛ لأن إسماعيل غير مدلس عند المحدثين .

كما أن إعلال البخاري بأن ذلك من قول كعب الأحبار ، وأنه نسب على الوهم من بعض الرواة للنبي ﷺ يعكر عليه أن المحفوظ عن كعب الأحبار وعبد الله ابن سلام ووهب بن منبه أن ابتداء الخلق يوم الأحد وليس يوم السبت كما في رواية مسلم مما يجعل نسبة ذلك القول لكعب الأحبار موضع احتمال لا يقين .

وليس في الحديث أن الله تعالى خلق في اليوم السابع غير آدم ، وليس في القرآن ما يدل أن خلق آدم كان في الأيام الستة ، ولا في القرآن ولا السنة ولا المعقول أن خالقية الله عز وجل وقفت بعد الأيام الستة ، بل هذا معلوم البطلان .

وقد جاء في سورة البقرة وبعض الآثار ما يفيد سكنى الأرض قبل آدم عليه السلام[1] .

وإن كان ذلك يعكر على كون آدم خلق في اليوم السابع من أيام الخلق ، إلا أن يراد الخلق القدري لا الحياتي .

وهكذا يظل ذلك المتن محل نزاع ، وإن كثر منتقدوه ، فدعوى مخالفة القرآن تكاد تندفع ، وكذلك كون ذلك من قول كعب الأحبار أصبح من باب الاحتمال .

● **أحاديث مشكلة**

وكذلك استُشكل في الصحيحين بعض أحاديث يسيرة ، تحتاج إلى بيان ونظر وذلك لمخالفتها المعروف الثابت أو نسبتها إلى رسول الله ﷺ ما نزهه الله تعالى عنه ، ولكن البعض أخذ في تأويلها تأويلاً إن ساغ له لم يسغ لغيره ، ومن تلك الروايات التي استشكلت في الصحيحين :

١- حديث نافع : « قد أغار رسول الله على بني المصطلق وهم غارون ، وأنعامهم تسقي على الماء . فقتل مقاتلتهم ، وسبي سبيهم ، وأصاب

---

(١) المعلمي ، الأنوار الكاشفة ص١٨٥-١٩٠ .

يومئذٍ جويرية . . . حدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر ، وكان في ذلك الجيش»[١].

وفيه ذكر أن الدعاء قبل القتال للمشركين كان في أول الإسلام .

والإشكال هنا مباغتة النبي ﷺ أولئك القوم على حين غرة ، دون أن تبلغهم الدعوة ، كما صرح نافع في الحديث أن الدعوة قبل القتال كانت في أول الإسلام!! والمعلوم من القرآن الكريم أن الغارة بلا إنذار ليست من شأن المسلمين الذين لا يحترفون القتال ، وإنما يجاهدون من صد عن سبيل الله ، فالمسلمون دعاة لا جباة ، لا يحركهم طمع ، ولا يستهويهم رغبة ، إنما يبذلون أرواحهم في سبيل قضية عادلة ومبدأ سامٍ ، يضيئون ما أظلم من تلك الأرض التي تعاقب عليها العتاة ، وينشرون الأمان في ربوع طالما تجرعت كأس الخوف والذعر .

قال تعالى : ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ (الأنفال:٥٨)، وكذا أمر النبي ﷺ قواده أن يبدءوا المشركين بالدعوة إلى الإسلام فإن لم يجيبوا إلى ذلك فالجزية ، وإلا فالسيف حتى يحكم الله بين عتاة الكفر والصادين عن سبيل الله ، وبين المؤمنين .

قال الغزالي : «ومعنى هذا أن الجهاد وسيلة وليس غاية ، ويوم تسود الحريات أرجاء الحياة ، وتنمو أعواد التوحيد فلا يرى من يكسرها أو يحرقها ، فلا قتل ولا قتال»[٢].

وقد نقل أهل السير ذلك بصورة تختلف كثيرًا ، فقد روى ابن إسحاق بأسانيد مرسلة «أن النبي ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث ابن أبي ضرار ، فخرج عليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم . . . فزاحف الناس واقتتلوا فهزمهم الله».

ولكن ابن حجر رد ذلك لمخالفته ما في الصحيح[٣]، وكذا البيهقي[٤] واعتمد

---

(١) البخاري ، كتاب العتق ، باب من ملك من العرب رقيقًا فوهب ح٢٥٤١ . ومسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب الإغارة على الكفار ح١٧٣٠ .

(٢) الغزالي ، السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث ص١٠٥ .

(٣) ابن حجر ، الفتح (٤٩٦/٧).

(٤) البيهقي ، دلائل النبوة (٤٦/٤).

ابن سعد ما رواه ابن إسحاق ، ثم ذكر رواية نافع عن ابن عمر التي في الصحيحين ورجح ابن سعد رواية ابن إسحاق لأنها أثبت عنده[١].

وكون الدعوة قبل القتال في أول الإسلام كما جاء في رواية نافع عن ابن عمر يوحي بنسخ ذلك . قال القرطبي بعد رفضه النسخ ؛ لأن وصايا النبي ﷺ بعدم الغدر أكثر وأظهر ، ثم قال : « وقضية بني المصطلق فعل ، والفعل لا ينسخ القول على ما يعرف في الأصول. والذي يجمع بين هذه الأحاديث صريح مذهب مالك، وهو ألا يقاتل الكفار قبل أن يدعوا ، ولا يلتمس غرتهم إلا أن يكونوا ممن بلغتهم الدعوة ، وعرفوا ما يطلبه المسلمون منهم . . . لأن فائدة الدعوة أن يعرف العدو أن المسلمين لا يقاتلون للدنيا ولا للعصبية ، وإنما يقاتلون للدين ، وإذا علموا ذلك أمكن أن يكون ذلك سببًا مميلاً لهم إلى الانقياد للحق »[٢].

قال المازري : « وقد يكون عند هؤلاء في الأرض قوم لم يعلموا ظهور النبي ﷺ ونبوته ، ويظنون أن القتال على جهة تطلب الملك ، فيؤمرون بالدعوة »[٣].

وسكت ابن الجوزي عن ذلك المتن واكتفى بقوله : « غارون : أي غافلون »[٤].

وهكذا تظل رواية ابن إسحاق المرسلة تدعمها مبادئ الإسلام وآيات الكتاب الحميد ، ورواية نافع عن ابن عمر المسندة يدعمها قوة الصحيحين ، مما حدا بالبعض إلى تأويل ذلك ومحاولة قبوله لا لشيء إلا لأنه في الصحيح!

٢- حديث عائشة رضي الله عنها : « دخل على رسول الله ﷺ رجلان ، فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه ، فلعنهما وسبهما . فلما خرجا قلت : يا رسول الله ، ما أصاب من الخير شيئًا ما أصابه هذان . قال : وما ذاك ؟ قالت : قلت : لعنتهما وسببتهما . قال : أو ما علمت ما شرطت عليه ربي ؟ قلت : اللهم إنما أنا بشر ، فأي المسلمين لعنته أو سببته ، فاجعله له زكاة أو أجرًا »[٥].

---

(١) ابن سعد ، الطبقات (٦٤/٢).
(٢) القرطبي ، المفهم (٥١٦/٣).
(٣) عياض ، إكمال المعلم (٢٩/٦).
(٤) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٥٥٨/٢).
(٥) مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب من لعنه النبي أو سبه ، أو دعا عليه ح(٢٦٠٠) ، ح(٢٦٠٢).

وذلك المتن يصور النبي ﷺ يسب ويلعن ويدعو على الشخص ، بصورة من صور التعجل ، ولعل ذلك الذي سُب ولُعن ودُعي عليه بريء من التهمة التي تسببت في ذلك .

ورسول الله ﷺ منزه عن سرعة الغضب والتعجل ، ومبرأ عن السباب واللعن ، بل لم يدع النبي ﷺ على الكفار مع إيذائهم له أشد ما يكون الإيذاء ، فكيف يدعو على عصاة المسلمين ويلعنهم ويسبهم؟!

وقد أجاب عن ذلك العلماء ببعض التأويلات ، ومن ذلك :

أ- أن يكون ذلك الشخص مستحقًا لذلك في ظاهر الأمر ، وإن كان فيما بينه وبين الله على خلاف ذلك .

ب- أن يكون الذي ناله السب واللعن والدعاء ممن أغضب النبي ﷺ بفعل ما . ظاهره مخالفة للشرع ، ولذلك يحق للنبي ﷺ مجازاته .

جـ- أن يكون ذلك مما جرت به عادة العرب ، مثلك تربت يمينك وعقرى حلقى ، بما لايقصد به ظاهر معناه للعتب ، لا على نية وقوع ذلك[1]. قال ابن الجوزي : « جميع أفعال النبي ﷺ في الغضب والرضا صواب »[2].

ولكن ذلك ـ وإن ذكر ندرته ـ فإن رسول الله ﷺ « لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا ، ولا لعانًا ولا منتقمًا لنفسه ، وقد سبق أنهم قالوا : ادع على دوس فقال : **اللهم اهد دوسًا** » . وقال : « **اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون** »[3].

والنبي ﷺ يقول : « **سباب المسلم فسوق** » ويقول :« **لعن المؤمن كقتله** »، وقال : « **إن اللعانين لايكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة** » ، وقال ﷺ : « **إني لم أبعث لعانًا ، وإنما بعثت رحمة** » .

والنبي ﷺ أخذ على عائشة ردها على اليهودي وقولها : « وعليكم السام ولعنكم الله وغضب عليكم » ، مع أنهم يستحقون ذلك ، وأمرها بالرفق .

---

(١) المازري ، المعلم (١٦٨/٣) ، القرطبي ، المفهم (٥٨٤/٦ ، ٥٨٥) ، ابن حجر ، الفتح (١٧٦/١١) ، النووي ، شرح مسلم (٣٨٩/١٦ ، ٣٩٠) ، الأبي ، إكمال إكمال المعلم (٥٦١/٨) ، عياض ، إكمال المعلم (٧٢/٨).

(٢) النووي ، شرح مسلم (٣٩٠/١٦) ، عياض ، إكمال المعلم (٧٢/٨ ، ٧٣).

(٣) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٣٣٠/٣).

وخدم أنس النبي ﷺ فذكر أنه ﷺ لم يكن سبابًا ولا فحاشًا ولا لعانًا ؛ بل رفض النبي ﷺ أن تصحبه في سفره ناقة ملعونة ، وذلك مبسوط في الصحاح ، إلى غير ذلك من دلائل كون النبي ﷺ منزه عن ذلك .

٣- حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الشيطان الذي جاء يحثو الطعام من زكاة رمضان وإمساك أبي هريرة له ثلاث مرات ، ثم افتداء الشيطان نفسه بتعليمه ما يحفظه من شر الشيطان . وذكر آية الكرسي[١].

وفي ذلك الحديث دلالة تمكن أبي هريرة رضي الله عنه من ذلك الشيطان ، وقدرته على أسره ، وأن الدافع لتركه إنما هو رحمة به ، وإلا لقدر على السيطرة عليه .

وذلك يتضح من قول أبي هريرة رضي الله عنه : « فأخذته » ثم « فخليت سبيله » .

وتلك الرواية تعارض ما أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « **إن الشيطان عرض لي ، فشد علي ليقطع الصلاة عليَّ فأمكنني الله منه فذعته ، ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه كلكم ، فذكرت قول سليمان : ﴿ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ﴾** (ص:٣٥) »[٢].

يقول الكردي : « ووجه التعارض مع هذا الحديث السابق أن هذا الحديث يبين أن دعوة سليمان منعت رسول الله ﷺ من التمكن من الإمساك بالشيطان ، ووثاقه إلى سارية المسجد ، في حين أن حديث أبي هريرة يبين أن أبا هريرة كان قادرًا على الإمساك بالشيطان ، وأخذه للرسول ، وإنما منعه من ذلك في المرتين الأوليتين شفقته عليه ، وفي المرة الأخيرة افتداء الشيطان نفسه بالإرشاد وتعليمه آية الكرسي »[٣].

وجاء في رواية أبي المتوكل أن أبا هريرة شكا ذلك إلى النبي ﷺ أولاً فقال له : « **إن أردت أن تأخذه ، فقل : سبحان من سخرك لمحمد** . قال : فقلتها ، فإذا أنا به قائم بين يدي ، فأخذته » .

---

(١) البخاري ، كتاب الوكالة ، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئًا ح(٢٣١١).

(٢) البخاري كتاب العمل ، باب ما يجوز من العمل في الصلاة ح(١٢١٠). ومسلم ، كتاب المساجد ، باب جواز لعن الشيطان ، أثناء الصلاة ح(٣٩).

(٣) الكردي ، نحو تفعيل نقد المتن ص٢٨٦ .

قال ابن حجر : «وهذا يعارضه آخر الحديث : «**تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال ، يا أبا هريرة؟ قال : لا . قال : ذاك شيطان**»[١].

فأبو هريرة لا يعلم من شأن ذلك الجني شيئًا ويظنه آدميًا ، فكيف يقول : سخرك لمحمد؟! فالأمر يحتاج إلى مناقشة ذلك الأمر ، وتحرير معنى الحديثين بما يدفع عنهما التناقض دون تكلف أو ادعاء .

٤- حديث عائشة رضي الله عنها قالت : «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن»[٢].

ومعلوم فيما بيننا من آيات الكتاب العزيز أنه لا وجود لذلك في القرآن الكريم الذي بين أيدينا ، والذي تنطق الرواية بأن رسول الله ﷺ توفي ، وهن مما يقرأ من القرآن .

وقد تأول ذلك العلماء تأويلاً بعيداً يخالف منطوق النص ، ولكنه يحافظ على ألا ينتقد متن الصحيح . فتأول المازري قول عائشة من القرآن المنسوخ[٣]! وقال القرطبي : «غاية ما يحمل عليه حديث عائشة أن ذلك كان كذلك ثم نسخ كل ذلك تلاوة وحكمًا»[٤].

وقال النووي : «ومعناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جدًا حتى إنه ﷺ توفي وبعض الناس يقرأ خمس رضعات يجعلها قرآنًا متلوًا لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده»[٥] ، وذلك قول ابن الجوزي[٦].

ولا يخفى ما في تلك التأويلات من تكلف ، لا تساعده ألفاظ الحديث على الصمود أمام المعترض ؛ لذلك قال مالك : « ليس على هذا العمل»[٧] ، وكذا قال القرطبي مضيفًا : «لم يتواتر إلينا فليس بقرآن»[٨].

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٤/٥٦٩).

(٢) مسلم ، كتاب الرضاع ، باب التحريم بخمس رضعات ح(١٤٥٢).

(٣) المازري ، المعلم (٢/١٠٨). (٤) القرطبي ، المفهم (٤/١٨٥).

(٥) النووي ، شرح مسلم (١٠/٢٨١، ٢٨٢). (٦) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٤/٣٧٥).

(٧) مالك ، الموطأ ص ٣٧٦ . (٨) القرطبي ، المفهم (٤/١٨٤).

وقال المازري : « هذا قد أنكره حذاق أهل الأصول . . . وهذا حديث لا حجة فيه . . . وقد ثبت أنه ليس من القرآن الثابت ، ولا تحل القراءة به ولا إثباته في المصحف ، إذ القرآن لا يثبت بأخبار الأحاد ، وهذا خبر الواحد ، فيسقط التعلق به »[١].

وقد سكت عياض عن شرح ذلك الباب[٢].

فمحاولة شراح الحديث جعل ذلك على سبيل ما نسخ يدفعه قول عائشة رضي الله عنها : « فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن » . وقول النووي أن بعض الناس لم يعلم بالنسخ لا دليل على التبعيض من لفظ الحديث ، فاللفظ عام « الناس » .

فالحديث بحاجة إلى دارسة وافية لدفع ذلك الإشكال أو نسبة الوهم إلى بعض رواته .

• أحاديث في الصحيحين أو أحدهما جاءت على الوهم

لا ينكر أحد مكانة الصحيحين وعلو قدرهما ، وأنهما أثبت كتب الحديث على الإطلاق ، ولا يجادل منصف في دقة المنهج الذي اتبعه البخاري ومسلم في تصنيف كتابيهما ، ومنتهى التحري والصرامة في انتقاء أحاديث هذين الكتابين من كثير من الأحاديث الصحيحة ، مع الإعراض عن الروايات الواهنة والضعيفة .

وكذا ما قاما به من عرض نتاجهما العلمي على علماء عصرهما ، والاستجابة لآراء النقاد في كثير من الروايات .

ومع ذلك يظل العلم البشري ملتصقًا ببشريته التي لا تنفك عن خطأ أو نسيان ، فالعصمة للأنبياء ، وسواهم من البشر عرضة للخطأ . وإذا كان البخاري ومسلم يحتلان مكانة رفيعة عند علماء الأمة وعوامها ، فلا يقلل من تلك المنزلة أخطاء يسيرة قل من يسلم منها . وقديمًا قيل : كفى بالمرء فخرًا أن تعد معايبه .

والملاحظ أن البخاري ومسلمًا رحمهما الله ـ كما هو عادة العلماء ـ لم يسلما من النقد ، ومعلوم أن النقد لا يوجه إلا للعمل الجيد المراد تقويمه ، أما الأعمال الضعيفة أو الساقطة ؛ فإنها بنفسها تدعو الناس إلى الزهد فيها ، وعدم الاعتبار بها .

---

(١) المازري ، المعلم (٢/١٠٨).

(٢) عياض ، إكمال المعلم (٤/٦٣٩).

والذي يتضح من تلك الانتقادات أن الأوهام التي ذكرها العلماء من نقاد المحدثين من الندرة بمكان ، بحيث لا تبلغ نسبة الواحد في المائة ؛ بل أقل ، مع مراعاة طبيعة الوهم ، وأنه في بعض ألفاظ المتن دون أصله ، فالأصل المنتقد غالبًا ما يكون صحيحًا ، ولكن تشذ لفظة أو اثنتين ، فتنتقد هذه اللفظة الشاذة فقط مع تسليم المحدثين بأصل الحديث .

ولا ينبغي الإصغاء إلى أولئك المرجفين الذين جعلوا أحاديث الصحيحين كلاًّ مباحًا لكل من زعم أن له عقلاً حصيفًا وفكرًا متنورًا ، فدون أولئك السراب ، وما تخرج طعون أولئك إلا من أوهام شاذة أو أفكار فاسدة ، فلا يصلح مجرد مخالفة النص لبعض العقول أن ترد النصوص بهذه الدعوى كما تبين في مبحث مكانة العقل .

وكذلك لا ينبغي إنكار ما ثبت من انتقاد علماء الحديث لبعض أحرف في الصحيحين والارتفاع بالشيخين عن دائرة النقد التي لا يسلم منها بشر ، فالحق وسط بين نقيضين ، ولقد رتعت ألسنة وأقلام في حمى السنة المشرفة ، وصالت في حماها ، آخذين نماذج مما انتقده المحدثون ذريعة إلى اتهام الصحيحين بالتناقض ، وخلاف المعقول ، متخذين من أحرف نادرة وهم فيها بعض الرواة سبيلاً للتشنيع على المحدثين عامة ، والبخاري ومسلم خاصة .

وقد قوبلت هذه الهجمات بدفاع مستميت عن الصحيحين ، لا يقبل أن ينسب إليهما وهمًا في حديث أو كلمة أو حرف ، وذلك رفعًا لشأن الشيخين ، وحفاظًا على منزلة كتابيهما في صدور العامة .

وأخذ أولئك المتربصون والمرجفون يبرزون تلك الأوهام النادرة ويتنافسون في دعوى الاستشكال ، موهمين القراء بأن ما قالوه غيض من فيض ، وقليل من كثير .

ولعل جمع هذه الأحرف وبيان نقد أئمة الحديث لها مع حصرها في دائرة معلومة خير دليل على النزاهة العلمية والحرية الفكرية لعلماء الحديث ، فلا تقديس في الإسلام إلا للقرآن الكريم والسنة الصحيحة الثابتة .

ومع بيان ذلك والتأكيد على أن أهل العلم من المحدثين هم المعنيون بذلك دون سواهم ، وهم أقدر على معرفة ذلك . قال تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن

﴿ كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل:٤٣) ، فمائدة الحديث لا مكان فيها لطفيلي ، ونقد المرويات لا مكان فيه لمدعٍ .

إن زمن الخنفشاريين[١] لا بد أن يولي ، وإن حرم السنة لا بد أن يذاد عنه كل دخيل .

فالنقد مقبول إذا جاء من أهله ، ولكنه مردود على قائله إن رقى السطح بلا سلم ، أو امتطى راحلة بلا أزمة أو خطم .

ومن تلك الروايات التي انتقدها أهل العلم :

١- حديث حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ : « أنه صلى في كسوف ، قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم سجد ، قال والأخرى مثلها »[٢].

وقد صلى رسول الله ﷺ صلاة الكسوف مرة واحدة اتفاقًا ، وذلك يوم وفاة ابنه إبراهيم رضي الله عنه ، ولا شك أن الصواب في ذلك صفة واحدة وقد حاول الشراح تبرير الاختلاف في ذلك على تعدد الحادثة ، قال المازري : « وإنما ذلك بحسب مكث الكسوف ، فما طال مكثه زاد تكرير الركوع ، وما قصر اقتصر فيه ، وما توسط اقتصد فيه »[٣].

وذلك مرويٌّ عن إسحاق بن راهوية وابن جرير وابن المنذر ، وقال النووي : « وهذا قوي » .

---

(١) نسبة إلى رجل يزعم المعرفة ويدعي العلم بكل الأمور ، فسأله بعض الأذكياء عن الخنفشار ، وهي مادة لا أصل لها في المعجم اللغوي ، فقال : نبت باليمن ينبت على أطرافها ، يعقد حليب الإبل ثم أنشد :

لقد عقدت مودتكم فؤادي كما عقد الحليب الخنفشار

(٢) مسلم ، كتاب الكسوف ، باب ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات ح(١٨) ، ح(١٩).

(٣) المازري ، المعلم (٣٢٢/١).

«لكن ذلك مرجوح ؛ لأن في الرواية أن ذلك يوم موت إبراهيم ولد رسول الله ﷺ ولم يكن له أولاد كثيرون بهذا الاسم»[١]. واكتفى ابن الجوزي بأن ذلك مذكور في بعض طرق الحديث[٢].

وذلك ما أكده ابن تيمية فقال : وأما مسلم ، ففيه ألفاظ عرف أنها غلط . . . وفيه أن النبي ﷺ صلى الكسوف بثلاث ركعات في كل ركعة ، والصواب أنه لم يصل الكسوف إلا مرة واحد[٣].

وقد أعل هذا الحديث ابن حبان بالنظر إلى سنده ، فقال : «ليس بصحيح ؛ لأن حبيبًا لم يسمع من طاوس هذا الخبر»[٤].

وبنفس العلة أعله البيهقي قائلاً : «وحبيب بن أبي ثابت ، وإن كان من الثقات فقد كان يدلس ، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس ، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاوس»[٥].

وأعله ابن عبد البر باضطراب السند والمتن فقال : «وحديث طاوس هذا مضطرب ضعيف . . . واختلف أيضًا في متنه ، فقوم يقولون : أربع ركعات في ركعة ، وقوم يقولون : ثلاث ركعات في ركعة ، ولا يقوم بهذا الاختلاف حجة»[٦].

وأعرض القاضي عياض عن شرح ذلك الباب ، وكأن ذلك دلالة على توهيمه لرواته[٧].

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه في اختصام الجنة والنار ، وفيه : «فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحدًا وأنه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها»[٨].

---

(١) النووي ، شرح مسلم (٦/٤٥٢ ، ٤٥٣).
(٢) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٢/٣٢٢).
(٣) ابن تيمية ، الفتاوى (٨/٧٣).
(٤) ابن حبان ، صحيح ابن حبان (٧/٩٨).
(٥) البيهقي ، السنن الكبرى (٣/٣٢٧).
(٦) ابن عبد البر ، التمهيد (٣/٣٠٦).
(٧) عياض ، إكمال المعلم (٣/٣٥٠).
(٨) البخاري ، كتاب التوحيد ، باب ماجاء في قوله إن رحمة الله قريب ح(٧٤٤٩).

وذلك الحديث مخالف للروايات الأخرى في البخاري نفسه ، فقد جاء في حديث أنس : «**ولا تزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله لها خلقًا ، فيسكنهم فضل الجنة**»[١] ، ومن رواية أبي هريرة : «**وأما الجنة ، فإن الله عز وجل ينشئ لها خلقًا**»[٢].

وهاتان الروايتان تظهران عقيدة الإسلام الصحيحة ، فالجزاء مرتبط بالعمل ، وربما تفضل الله تعالى على من شاء فأعطاه فوق قدر عمله ، أو جازاه خيرًا دون عمل وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

والله تعالى وإن لم يسأل عما يفعل ، جل جلاله ، فإن حكمته تعالى تأبى تعذيب مظلوم لم تقترف يداه سوءًا ولم يدر بخلده رغبة في معصية . والله تعالى قد حرم الظلم على نفسه وجعله بين العباد محرمًا ، وأخبرنا تعالى أنه لا يعذب إلا من أساء .

قال تعالى: ﴿ أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ۝ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ ﴾ (ق:٢٤،٢٥) ، ﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ (ق:٢٩) ، ويوبخهم الله تعالى لمخالفتهم الآيات وإعراضهم عن أوامر المرسلين ، فقال عز وجل : ﴿ أَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ (المؤمنون:١٠٥).

قال الغزالي : «في يوم الحساب يحصد الناس ما زرعوا لأنفسهم . والقرآن حريص كل الحرص على إعلان هذه الحقيقة ، وهي أنك واجد ما قدمت ، لن تؤاخذ أبدًا بشيء لم تصنعه»[٣].

وقد ذكر ابن بطال أن بعضهم رأى صحة ذلك المتن وبنى عليه «موافقة أهل السنة في قوله : إن لله أن يعذب من لم يكلفه لعبادته في الدنيا ؛ لأن كل شيء ملكه ، فلو عذبهم لكان غير ظالم»[٤].

لعمري إن ذلك الفهم لبعيد عن الجادة ، فكل شيء ملك لله وذلك حق ، ولله أن يتصرف في ملكه بما يشاء ، لا راد لأمره ولا معقب لحكمه ، لا يسأل عما

---

(١) البخاري ، كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: ﴿ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ﴾(١١٣/٣٨١)ح(٧٣٨٤).
(٢) المرجع السابق (ح٤١٥٠).
(٣) الغزالي ، السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث ص١٤٩ .
(٤) ابن بطال ، شرح البخاري (١٠/٤٧٢ ، ٤٧٣).

يفعل . ولكن هذه القدرة مرتبطة بالحكمة والعدل والرحمة ، والله تعالى منزه عن الظلم والعبث .

قال القابسي :« المعروف في هذا الموضع أن الله ينشئ للجنة خلقًا ... ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشئ للنار خلقًا إلا هذا» .

وقال جماعة من الأئمة : إن هذا الموضوع مقلوب ، وجزم ابن القيم بأنه غلط واحتج بأن الله تعالى أخبر أن جهنم تمتلئ من إبليس وأتباعه . قال تعالى : ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (ص:٨٥) .

وأنكر البلقيني الرواية واحتج بقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ (الكهف:٤٩)»[١]. فالحديث مقلوب المتن لا غير ، ولا مجال للدفاع عنه ، وإن توهيم أحد الرواة خير من أن يحتمل الإسلام تبعة ذلك المتن المخالف للثابت من مبادئ الإسلام وعقائده .

٣- حديث عبد الله بن عمر مرفوعًا : « يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة ، ثم يأخذه بيده اليمنى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون أين المتكبرون ، ثم يطوي الأرضين بشماله ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون أين المتكبرون »[٢].

قال النووي : « تأول اليدين على القدرة ، وكنى عن ذلك باليدين ؛ لأن أفعالنا تقع باليدين ، فخوطبنا بما نفهمه . . . وذكر اليمين والشمال حتى يتم المثال ؛ لأننا نتناول باليمين ما نكرمه ، وبالشمال ما دونه ، ولأن اليمين في حقنا يقوى لما لا يقوى له الشمال ، ومعلوم أن السموات أعظم من الأرض ، فأضافها إلى اليمين ، والأرض إلى الشمال» ثم ذكر أن ذلك من كلام المازري[٣].

وهذا وإن كان دفاعًا عن ذلك المتن ؛ إلا أنه دفاع يحاول التنزيه ، فيقع في التشبيه ، فالنقص والضعف للشمال خاص بالمملوك والعبد ، ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى قال البيهقي : « تفرد بذكر الشمال فيه عمر بن حمزة ، وقد رواه عن

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٤٤٦/٣).

(٢) مسلم ، كتاب صفات المنافقين ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار(٢٧٨٨).

(٣) النووي ، شرح مسلم (١٣٦/١٧ ، ١٣٧) ، عياض ، إكمال المعلم (٣١٨/٨ ، ٣١٩).

ابن عمر أيضًا نافع وعبيد الله مقسم بدونها ، ورواه أبو هريرة وغيره عن النبي ﷺ كذلك» .

وثبت عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه : «**المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين**» وكذا في حديث أبي هريرة : «**قال آدم : اخترت يمين ربي ، وكلتا يدي ربي يمين**» .

وفي حديث ابن عباس مرفوعًا : «**أول ما خلق الله القلم ، فأخذه بيمينه ، وكلتا يديه يمين**»[(١)].

أكد القرطبي على تفرد هذه الرواية بذكر الشمال ، وأن الروايات الصحيحة الأخرى ليس فيها ذكر للشمال فقال : «كذا جاء في هذه الرواية بإطلاق لفظ الشمال على يد الله تعالى ، ولا يكاد يوجد في غير هذه الرواية ، وإنما الذي اشتهر في الأحاديث «**وبيده الأخرى**» . . . وقد تحرز النبي ﷺ من إطلاق لفظ الشمال على الله تعالى»[(٢)].

ولعل ذكر الشمال في هذه الرواية ناشئ من رواية أحد الرواة لذلك المتن بالمعنى ، فلم يصب حيث توهم أن يده الأخرى تعني الشمال ، وهذا ما لا ينبغي الخوض فيه إلا بتوقيف .

٤- حديث أبي هريرة رضي الله عنه : «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله» .

وفيه :«**ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**» .

وجاء في مسلم من رواية عبيد الله ، عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم ، عن أبي هريرة : «**ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله**»[(٣)].

قال النووي :«هكذا وقع في جميع نسخ مسلم ... والصحيح المعروف :«**حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**» لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين»[(٤)].

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٤٠٨/١٣).
(٢) القرطبي ، المفهم (٣٩٢/٧).
(٣) مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة ح(١٠٣١).
(٤) النووي ، شرح مسلم (١٢٨/٧).

وأكد القاضي عياض على ذلك الوهم ، ولكنه رجح كون الوهم من رواة صحيح مسلم ، لا من الإمام رحمه الله فقال : «ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم ، لا من مسلم ، بدليل إدخاله بعده حديث مالك رحمه الله ، وقال : بمثل حديث عبيد الله ، وتحرى الخلاف فيه في وقوله : وقال : «ورجل **معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود**» فلو كان ما رواه خلافًا لرواية مالك لنبه عليه كما نبه على هذا»[(١)].

قال ابن حجر : «وقد تكلف بعض المتأخرين توجيه هذه الرواية المقلوبة ، وليس بجيد ؛ لأن المخرج متحد ولم يختلف فيه على عبيد الله بن عمر شيخ يحيى فيه ، ولا على شيخه خبيب ، ولا على مالك رفيق عبيد الله بن عمر فيه»[(٢)].

فغالب الظن وقوع ذلك الوهم الذي لم ينبه عليه من الإمام مسلم رحمه الله لا من الرواة عنه ؛ إذ الخطأ في الموضع الواحد من الرواة المختلفين بعيد ، وإنما يقع ذلك على سبيل الوهم ، خاصة أن ذلك في آخر الحديث فربما ذهل عنه الإمام ، ولم يراجعه تلامذته ثم نقلوه بعد ذلك على الوجه الذي أداه إليهم مسلم رحمه الله .

٥- حديث ابن عباس في السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب

جاء في رواية سعيد بن منصور في صحيح مسلم : «الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»[(٣)].

والإشكال هنا ذكر «**لا يرقون**»، وقد جاء في رواية زهير بن حرب عند مسلم «**لا يكتوون**»[(٤)] بدلاً من «**لا يرقون**» وكذا أخرجه البخاري في صحيحه[(٥)] وذلك هو الصحيح في الرواية ، ولعل لفظ «**لا يرقون**» قد جاء على الوهم .

---

(١) عياض ، إكمال المعلم (٥٦٣/٣). (٢) ابن حجر ، النكت (٨٨٢/٢).

(٣) مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ح(٣٧٤).

(٤) مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ح(٣٧٢).

(٥) البخاري (٦٥٤١) باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب .

وقد حاول الداودي تأويل ذلك بأن المراد من يفعل ذلك حال الصحة ، كما خصص الخطابي النص بالرقية بغير لسان العرب ، لما يكون فيها من غير المعروف الذي ربما كان شركًا ، أو رقى أهل الجاهلية[١].

ولكن من العلماء من رد هذه اللفظة وعدها وهمًا ولم يعرج على هذين التأويلين المتكلفين ، قال ابن تيمية : «هذه الزيادة وهم من الراوي ، لم يقل النبي ﷺ «**ولا يرقون**» لأن الراقي محسن إلى أخيه ، وقد قال النبي ﷺ : «**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه**» . . . والفرق بين الراقي والمسترقي أن المسترقي سائل مسقط ملتفت إلى غير الله بقلبه ، والراقي محسن نافع»[٢].

قال ابن القيم : «والنبي ﷺ لا يجعل ترك الإحسان المأذون فيه سببًا للسبق إلى الجنان ، وهذا بخلاف ترك الاسترقاء ، فإنه توكل على الله ، ورغبة عن سؤال غيره ، ورضاء بما قضاه»[٣].

ويتعجب القرطبي من هذه الزيادة منكرًا تلك اللفظة قائلاً : «وكيف يكون ذلك وقد رقى النبي ﷺ واسترقى ، ورقاه جبريل وغيره ورقته عائشة ، وفعل ذلك الخلفاء والسلف ، فإن كانت الرقى قادحة في التوكل ومانعة من اللحوق بالسبعين ألفًا ، فالتوكل لم يتم للنبي ﷺ ولا لأحدٍ من الخلفاء»[٤].

وقد أكد ابن حجر رحمه الله على تفرد سعيد بن منصور بهذه الزيادة ، وأن معظم الروايات قد اتفقت على هذه الأربع «**لا يكتون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون**» ولعل ذلك غمزًا لرواية سعيد بن منصور[٥].

٦- حديث عكرمة بن عمار ، عن أبي زميل عن ابن عباس ، قال : «كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي ﷺ : يا نبي الله ، ثلاث أعطينهن : قال : نعم . قال : عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها . قال : نعم . قال :

---

(١) عياض ، إكمال المعلم (٦٠٢/١-٦٠٦).

(٢) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (٣٢٨/١) ، ابن حجر ، الفتح (٤١٦/١١).

(٣) ابن القيم ، مفتاح دار السعادة (٢٧٩/٣ ، ٢٨٠).

(٤) القرطبي ، المفهم (٢٦٣/١).

(٥) ابن حجر ، الفتح (٤١٦/١١).

ومعاوية تجعله كاتبًا بين يديك . قال : نعم . قال : وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما أقاتل المسلمين . قال : نعم» . قال أبو زميل : «ولولا أنه طلب من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك ، لأنه لم يكن يسأل شيئًا إلا قال : نعم»[(١)].

وذلك متن مشكل ؛ لكون زواج النبي ﷺ من أم حبيبة وهي بأرض الحبشة متقدم عن فتح مكة وإسلام أبي سفيان .

وقد حاول كثير من العلماء تأويل ذلك المتن بغية الدفاع عن صحيح مسلم أن يدخله الوهم والخطأ . فحمله ابن الصلاح على تجديد العقد تطييبًا لخاطره وتأليفًا لقلبه ، وحمل النووي قوله نعم ، أن مقصوده يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد جديد[(٢)].

واحتمل البيهقي والمنذري حدوث ذلك في إحدى سفرات أبي سفيان قبل إسلامه زمن الهدنة[(٣)]. ورأى ابن كثير أنه أراد تزويجه ابنته الأخرى عزة ؛ لما في ذلك من الشرف له ، فأخطأ أحد الرواة وقال : أم حبيبة[(٤)].

ولكن ابن القيم دفع ذلك جميعًا في جلاء الأفهام ؛ إذ كيف يجدد العقد ، ولا ينقله أحد قط ، ولو حدث لروي ولتوافرت الهمم على نقله؟!

وكيف يكون لأبي سفيان حال كفره ولاية على ابنته المؤمنة ، والكافر لايكون وليًا لمسلمة . كما أن النبي ﷺ أجاب في مسائله الثلاثة بنعم ، ولو قصد أبو سفيان ابنته عزة لقال له النبي ﷺ إنها لا تحل له ، وكذلك قول أبي سفيان «عندي» غير منضبط فأم حبيبة وقتها في عصمة النبي ﷺ ، وليست عند أبي سفيان ليعرضها .

كذا لم يؤثر أن رسول ﷺ أمَّر أبا سفيان ، ورسول الله لا ينطق عن الهوى ، ولا يخلف الوعد[(٥)]. قال ابن حزم : «هذا الحديث وهم من بعض الرواة ، وقال في رواية أخرى : موضوع ، وحمل عكرمة بن عمار تبعته»[(٦)].

---

(١) مسلم ، كتاب الفضائل ، باب فضائل أبي سفيان ح (٢٥٠١).
(٢) النووي ، شرح مسلم (٢٩٦/١).
(٣) ابن القيم ، جلاء الأفهام ص٣٥٧-٣٧١ .
(٤) ابن كثير ، البداية والنهاية (١٤٥/٤).
(٥) ابن القيم ، جلاء الأفهام ص٣٥٧-٣٧١ .
(٦) النووي ، شرح مسلم (٢٩٦/١٦).

وقال القرطبي : «وهو مخالف للمعلوم عند أهل التواريخ والأخبار . . . تعين أن يكون طلب أبي سفيان تزويج أم حبيبة للنبي ﷺ بعد إسلامه خطأ ووهمًا»[١].

وقال عياض : «والذي وقع في مسلم من هذا غريب جدًا عند أهل الخبر»[٢]؟ وأقر ابن الأثير أن ذلك وهم[٣]. وعزاه ابن تيمية للخطأ[٤].

وقال ابن الجوزي : «في هذا الحديث وهم من بعض الرواة ، لا شك فيه ولا تردد . . . ولا نعرف أن رسول الله ﷺ أمَّر أبا سفيان»[٥].

وقال الأبي : «ولم يُسمع قط أنه أمَّره إلى أن توفي ، وكيف يخلف رسول الله الوعد ، هذا مما لا يجوز»[٦].

وقد وصف الذهبي ذلك الأثر بالنكارة[٧] ، وحكم بعدم صحته بالرغم من كونه في صحيح مسلم[٨] ، وجعل التأويلات المختلفة له تأويلات متكلفة[٩]. وحمَّل أبا زميل عهدة ذلك الحديث[١٠].

٧- حديث شريك عن أنس بن مالك ﷺ قال : «ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة . . . » الحديث[١١]. وفيه : «قبل أن يوحى إليه» ، وذكر الكوثر في السماء الدنيا ، و«دنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى» .

وذلك حديث مشكل تفرد به البخاري عن مسلم ، واستشكل الحفاظ بعض ألفاظه ، قال مسلم رحمه الله : «ساق الحديث بقصة نحو حديث ثابت البناني ، وقدم فيه شيئًا وأخر ، وزاد ونقص»[١٢]. واستشكل ذلك الخطابي قائلاً : «ليس

---

(١) القرطبي ، المفهم (٦/٤٥٤-٤٥٦).
(٢) عياض ، إكمال المعلم (٧/٥٤٦).
(٣) ابن حجر ، الإصابة (٧/٦٥٣).
(٤) ابن تيمية ، الفتاوى (١٧/٢٣٦).
(٥) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٢/٤٦٣).
(٦) الأبي ، إكمال إكمال المعلم (٨/٤٢٨).
(٧) الذهبي ، السير (٧/١٣٧).
(٨) المصدر السابق (٢/٢٢٢).
(٩) الذهبي ، مهذب السنن [٤/ق٤٩-ب] .
(١٠) المصدر السابق [٤/ق٤٩-ب] .
(١١) البخاري ، كتاب التوحيد ، باب وكلم الله موسى تكليما ح(٧٥١٧).
(١٢) النووى ، شرح مسلم (٢/٥٧٥).

obeikan.com

في هذا الكتاب ـ يعني صحيح البخاري ـ حديث أشنع ظاهراً ولا مذاقًا من هذا الفصل ، فإنه يقتضي تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر . . . هذا مع ما في التدلي من التشبيه والتمثيل»[١].

ثم أحال الوهم في رواية تلك الألفاظ إلى شريك بن عبد الله ونعته بكثرة التفرد بمناكير الألفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة ، ثم قال : «وقد روي هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك ، فلم يذكر فيه هذه الألفاظ الشنيعة ، مما يقوي الظن أنها صادرة من شريك»[٢].

وقال ابن حزم : «في هذا الحديث ألفاظ مقحمة ، والآفة فيها من شريك ، منها قوله : قبل أن يوحى إليه . . . ومنها قوله : دنا الجبار . وعائشة تروي عن رسول الله ﷺ أن الذي دنا فتدلى جبريل»[٣]. وقال عبد الحق : «زاد فيها زيادة مجهولة ، وأتى فيها بألفاظ غير معروفة وشريك ليس بالحافظ عند أهل الحديث»[٤].

وقال عياض : «قبل أن يوحى إليه» هو غلط لم يوافق عليه ، فإن الإسراء أقل ما قيل فيه ، إنه كان بعد مبعثه بخمسة عشر شهراً . . . كما أن العلماء مجمعون أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء ، فكيف يكون هذا كله قبل أن يوحى إليه»[٥]. قال الحافظ الذهبي : «هذا من غرائب الصحيح»[٦].

واستشكل الحافظ ابن حجر الكوثر في السماء الدنيا في رواية شريك فقال : «وهذا مما يستشكل من رواية شريك ، فإن الكوثر في الجنة ، والجنة في السماء السابعة» ثم حاول تكلف التأويل قائلاً : «ويمكن أن يكون في هذا الموضع

---

(١) ابن حجر ، الفتح (٤٩٢/١٣).
(٢) ابن الجوزي ، كشف المشكل (٢١٢/٣).
(٣) المصدر السابق (٢١٢/٣).
(٤) النووي ، شرح مسلم (٥٦٨/٢).
(٥) عياض ، اكمال المعلم (٤٩٧/١ ، ٤٧٨).
(٦) الذهبي ، ميزان الاعتدال (٢٧١/٢).

شيء محذوف تقديره : ثم مضى به من السماء الدنيا إلى السابعة ، فإذا هو بنهر »[١].

وذكر ابن القيم أن شريكًا خولف في روايته في أكثر من عشرة مواضع ، نقل ذلك ابن حجر في الفتح[٢].

● **موقف الإمام الذهبي من الصحيحين**

الحافظ الذهبي من كبار النقاد ، ممن تميزوا بالإنصاف والاعتدال ، والموضوعية والتجرد ، فلم ير العلماء هوًى يقوده ، أوغرضًا يدفعه إلى تبني ما لا يعتقد ، وهو بحر لا ساحل له في علوم الحديث رواية ودراية ، لذا كانت نظرته رحمه الله للصحيحين ، والوقوف على ما أثر عنه تجاه أحاديث الصحيحين من الفوائد التي لا ينبغي إهمالها .

● **منزلة الصحيحين**

يحتل الصحيحان الذروة في مصنفات المحدثين ، فقد حقق البخاري ومسلم فيهما أقصى شروط الضبط والإتقان للتوثق من سلامة المتن وصدق نسبته إلى النبي ﷺ ، ولذلك لاقى هذان الكتابان عناية خاصة من المحدثين والنقاد

قال الذهبي عن صحيح البخاري : « وأما جامعه الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى ، وهو أعلى شيء في وقتنا إسنادًا للناس . . . فلو رحل الشخص لسماعه من مسيرة ألف فرسخ لما ضاعت رحلته »[٣].

وأكد الحافظ الذهبي أن جامع أبي عبد الله « أعلى الكتب الستة سندًا إلى النبي ﷺ ، وذلك لأن أبا عبد الله أسن الجماعة وأقدمهم لقيًا للكبار »[٤].

ودافع الحافظ الذهبي عن رواة الصحيحين ، سواء كانت روايتهم في الأصول أو في الشواهد ، وإن قصر رواة الشواهد عن رواة الأصول في بعض الضبط ، غير أن ذلك لا يخرج مجموعهم عن حيز أصحاب الروايات الصحيحة أو الحسنة « فما في الكتابين بحمد الله رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول ورواياته

---

(١) ابن حجر ، الفتح (١٣/٤٩٠).
(٢) المصدر السابق (١٣/٤٩٤).
(٣) الذهبي ، التاريخ (١٩/٢٤٢).
(٤) الذهبي ، السير (١٢/٤٠٠).

ضعيفة ، بل حسنة ، أو صحيحة . ومن خرج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات ففيهم من في حفظه شيء ، أو في توثيقه تردد ، فكل من خرج له في الصحيحين فقد قفز القنطرة ، فلا معدل عنه إلا ببرهان بين »[١].

فمع أنه لا عصمة للرواة ؛ إلا أن رواة الصحيحين لا ينبغي التسرع بتجريح بعضهم إلا مع دليل ذلك التجريح أو برهان ذلك القدح . مع أن البخاري ومسلمًا قد يخرجا لبعض من في توثيقة تردد ، إلا أنهما اختارا ما انقدح في نظرهم أنهما أصابا في ذلك الموضع .

وقد انتقد الذهبي بعض المجرِّحين للرواة ، واعتمد توثيقهم بأن البخاري ومسلمًا أخرجا له في صحيحيهما ، فإبراهيم بن يوسف السبيعي الكوفي ، ضعفه ابن معين ، وقال النسائي : ليس بالقوى . قال الذهبي : « حديثه في الصحيحين »[٢].

وقد روي أن يحيى بن معين يضعف موسى بن عقبة بعض الضعف .

قال الذهبي : « على معنى أنه ليس في القوة عن نافع كمالك . . . احتج الشيخان بموسى بن عقبة عن نافع ولله الحمد . قلنا : ثقة وأوثق منه ، فهذا من هذا الضرب »[٣].

وقد ذكر العقيلي حسين المعلم في ضعفائه وقال : هو مضطرب الحديث . وكذلك قال يحيى القطان . قال الذهبي : « الرجل ثقة ، وقد احتج به صاحبا الصحيحين . . . فليس من شرط الثقة ألا يغلط أبدًا »[٤].

وقد دافع الذهبي عن الصحيحين وأنهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى وأكثرها صوابًا فقد روي عن الشافعي قوله : ما في الأرض كتاب في العلم أكثر صوابًا من موطأ مالك قال الذهبي : « هذا قاله قبل أن يؤلف الصحيحان »[٥] ، والرد على ذلك مبسوط في كتب المصطلح .

● **الدفاع عن متون الصحيحين**

كثيرًا ما يتدافع المتدافعون إذا وقعوا على وهم أن يتطلبوا له آخر ثم آخر وهلم جرا ، وإذا انتقد بعض الحفاظ بعض ألفاظ وقعت في الصحيحين على

---

(١) الذهبي ، الموقظة ص٨٠ .
(٢) الذهبي ، التاريخ (٩١/١٣).
(٣) الذهبي ، السير (١١٧/٦).
(٤) المصدر السابق (٣٤٦/٦).
(٥) المصد السابق (١١١/٨).

سبيل الوهم أو لغرض حديثي آخر خفي على أولئك النفر ، فإن ذلك لا يعني عندهم فتح الباب على مصراعيه أمامهم ليتهموا أحاديث الصحيحين بالتعارض أو اللامعقولية .

ولكن الحافظ الذهبي لا يسترسل في ذلك ، بل يدافع عن متون الصحيحين ما أمكن الدفاع ، ولا يقول بالوهم ما أمكن التأويل غير المتكلف .

فقد أخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : « رأى عليٌ النبي ﷺ ثوبين معصفرين ، **فقال : أمك أمرتك بهذا ؟** قلت : أغسلهما ؟ قال : **أحرقهما** » ، وقد طعن في ذلك المتن بعض الطاعنين ، بأن الغسل يكفي وأن ذلك إهدار للمال .

قال الذهبي : « الإحراق هنا تعزير ، ولعل صبغهما كان لا يزول بالغسل كما ينبغي ، والمعصفر يرخص للمرأة »[1] .

وأخرج البخاري ومسلم من حديث حصين بن عبد الرحمن ، عن سالم ، عن جابر قال : « كنا خمس عشرة مائة » يقصد أصحاب بيعة الرضوان .

خالفه الأعمش فروى عن سالم ، عن جابر قال : « كنا أربع عشرة مائة ، أصحاب الشجرة » متفق عليه أيضًا ، وذلك ظاهره خلاف في عدد أصحاب النبي ﷺ يومئذ .

قال الذهبي : « وكأن جابرًا قال ذلك على التقريب . ولعلهم كانوا أربع عشرة مائة كاملة تزيد عددًا لم يعتبره ، أو خمس عشرة مائة تنقص عددًا لم يعتبره . والعرب تفعل هذا كثيرًا ، وكما تراهم قد اختلفوا في سن رسول الله ﷺ ، فاعتبروا تارة السنة التي ولد فيها والتي توفي فيها ، فأدخلوهما في العدد ، واعتبروا تارة السنين الكاملة ، وسكتوا عن الشهور الفاصلة »[2] .

وأخرج البخاري ومسلم حديث : « **إن الله خلق آدم على صورته** » من رواية ابن عجلان عن أبي الزناد ، وأنكر ذلك مالك رحمه الله غامزًا ابن عجلان وأبا الزناد . وبعد أن أثبت الحافظ الذهبي أنهما لم يتفردا بذلك ؛ بل رواه شعيب ابن أبي حمزة عن أبي الزناد ، وقتادة عن أبي أيوب المراغي عن أبي هريرة ،

---

(١) الذهبي ، السير (١١/١٣٥).

(٢) الذهبي ، التاريخ (١٣/٩١).

ورواه ابن لهيعة عن الأعرج وأبي يونس عن أبي هريرة ، ورواه معمر عن همام عن أبي هريرة ، وصح أيضًا من حديث ابن عمر .

ثم عقب ذلك بقوله : « فهذا الصحيح مخرج في كتابي البخاري ومسلم فنؤمن به ، ونفوض ونسلم ، ولا نخوض فيما لا يعنينا مع علمنا بأن الله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير »[١] .

وهكذا يثبت الحافظ الذهبي أصل الرواية لصحتها ، وكون البخاري ومسلم رحمهما الله قد اتفقا على ذلك صار ذلك مرجحًا للصحة ، ومع ذلك دفع رحمه الله أن يكون المراد ظاهر ما يتبادر للأذهان من المماثلة بين الخالق والمخلوق ، وفوض معنى الحديث لله سبحانه وتعالى .

وفي صلاة النبي ﷺ على شهداء أحد جاء في حديث عقبة بن عامر في الصحيحين « أن النبي ﷺ صلى على قتلى أحد » قال الذهبي في التاريخ : « حديث جابر أن النبي ﷺ لم يصلِّ عليهم أصح »[٢] ثم حمل حديث عقبة ابن عامر على الصلاة التي صلاها قبل موته بأيام[٣] .

● **انتقاد الحافظ الذهبي بعض أحاديث الصحيحين**

مع التسليم بجلالة الصحيحين والوثوق فيهما إلا أن ذلك لا يعطيهما صفة القداسة المطلقة ، فقد رأى الحافظ الذهبي مع تلك الجلالة أنه ينبغي أن تخضع هذه النصوص إلى النقد النزيه الذي يهدف إلى بلوغ الحق ، ولا يعرف التشنيع .

ففي صحيح البخاري ، انتقد الإمام الذهبي حديث شريك في الإسراء قال الذهبي : « وفي حديث الإسراء من طريق ألفاظ لم يتابع عليها ، وذلك في صحيح البخاري »[٤] .

ومن تلك الألفاظ التي انتقدها الحافظ الذهبي في تلك الرواية قوله : « ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله حتى جاء سدرة المنتهى ، ودنا من الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى » ، قال الذهبي : « وهذا من غرائب الصحيح »[٥] .

---

(١) الذهبي ، السير (٦/١١٧).
(٢) المصدر السابق (٦/٣٤٦).
(٣) المصدر السابق (١١/١٣٥).
(٤) المصدر السابق (٦/١٥٩ ، ١٦٠).
(٥) الذهبي ، الميزان (٢/٢٧٠).

وكذا انتقد الحافظ حديث أبي هريرة مرفوعًا : «**قال الله عز وجل : من عادى لي وليًّا فقد آذنني بالحرب ، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه**» ، وفيه : «**كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها**» .

قال الذهبي : «فهذا حديث غريب جدًّا ، لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد ، وذلك لغرابة لفظه ، ولأنه مما ينفرد به شريك وليس بالحافظ»[(١)].

ثم عزا الوهم فيه إلى محمد بن عثمان بن كرامة فقال : «هو من أغرب شيء في الصحيح ما أتى به سوى ابن كرامة»[(٢)].

ومن ذلك حديث أبي قلابة في جامع البخاري في شأن القسامة ، قال البيهقي : «أخرجه البخاري مع كون أبي قلابة لم يسمع حديث النبي ﷺ في القتيل وحديث عمر في قصة الهذلي» .

قال الذهبي : «فهما مما في الصحيح من المراسيل ، وليس لهما سند متصل»[(٣)].

وفي صحيح مسلم ، انتقد الإمام الذهبي رحمه الله بعض أحاديث في صحيح مسلم ومن ذلك حديث عكرمة بن عمار ، عن أبي زميل ، عن ابن عباس قال : «كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال : يا نبي الله ، ثلاث أعطيهن قال : **نعم** . قال : عدي أحسن العرب وأجملهن أم حبيبة أزوجكها . قال : **نعم** . قال ومعاوية تجعله كاتبًا بين يديك . قال : **نعم** . قال : وتؤمرني حتى أقاتل الكفار» قال البيهقي : فهذا لم يخرجه البخاري ؛ لأن عكرمة ابن عمار لم يكن عنده كتاب .

قال الذهبي : «ولا أخرج البخاري لسماك أبي زميل شيئًا ، والظاهر أنه هو الذي أخطأ بذكر أم حبيبة»[(٤)].

---

(١) الذهبي ، الميزان (١/٦٤١).
(٢) الذهبي ، تذكرة الحفاظ (٤/١٤٦٤).
(٣) الذهبي ، مهذب السنن [٤/ق٢٤٤-ب] .
(٤) الذهبي ، مهذب السنن [٤/ق٤٩-ب] .

وقد حمل البعض ذلك على أن طلب التزويج كان في إحدى سفرات أبي سفيان في الجاهلية والطلبين الآخرين بعد الإسلام . وقال آخرون : إنما ذلك تجديد العقد على يده . قال الذهبي : «وهذا تكلف»[١].

وحكم عليه الحافظ الذهبي بالنكارة ، فقال في ترجمة عكرمة بن عمار : «ساق له مسلم في الأصول حديثًا منكرًا ، وهو الذي يرويه عن سماك الحنفي عن ابن عباس في الأمور ، الثلاثة التي التمسها أبو سفيان من النبي ﷺ»[٢]. ثم حكم عليه بعدم الصحة مع كونه في صحيح مسلم[٣].

وكذلك روى مسلم حديث ابن عمر في الصلاة في بني قريظة بلفظ : «**لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة**» قال الذهبي : «وكأنه وهم»[٤].

وفي ترجمة أبي الزبير نقل قول أبي زرعة وأبي حاتم في عدم الاحتجاج به وقول الشافعي أنه يحتاج إلى دعامة . وكذا عدم اعتبار شعبة به ، ثم قال : «وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر ، وهي من غير طريق الليث عنه ، ففي القلب منها شيء ، من ذلك حديث «**لا يحل لأحد حمل السلاح بمكة**». وحديث :«رأى عليه الصلاة والسلام امرأة فأعجبته ، فأتى أهله زينب» » وحديث «**النهي عن تجصيص القبور**» وغير ذلك[٥].

وجاء من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ ، في صوم عاشوراء : «إذا كان العام القابل صمنا يوم التاسع إن شاء الله . قال فلم يأت العام المقبل ، حتى توفي النبي ﷺ» .

قال الذهبي : «هذا من غرائب صحيح مسلم ، والذي في أول الباب أصح منه»[٦]. يشير إلى قوله : «التاسع والعاشر»

وروى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة : «أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة ، فقال : «فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم ، وهو قائم يصلي يسأل الله شيئًا إلا أعطاه إياه» هكذا دون تحديد لهذه الساعة .

---

(١) الذهبي ، مهذب السنن [٤/ق٤٩-ب] .
(٢) الذهبي ، السير (٧/١٣٧).
(٣) المصدر السابق (٢/٢٢٢).
(٤) الذهبي ، التاريخ (٢/٣٠٨).
(٥) الذهبي ، الميزان (٤/٣٨ ، ٣٩).
(٦) الذهبي ، مهذب السنن [٢/ق٣٣٦-أ] .

وروى مسلم من حديث ابن عمر ، سمعت رسول ﷺ يقول : «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضي الصلاة» .

قال الذهبي : «هذا يعارضه ما قبله ، وهو أصح منه بلا نزاع ، وفيه : «وهو قائم يصلي» ، وإذا جلس الإمام تعين الجلوس لاستماع الخطبة ، ما بقي إلا صلاة الجمعة ، فلعله!!»[(١)].

● بعض الأحاديث المشكلة

وإذا صرح الذهبي بتوهيم بعض الألفاظ في صحيحي البخاري ومسلم ، فإنه قد استشكل بعض الروايات ، دون أن يصرح بضعفها .

فمن ذلك ما أخرجه مسلم عن علي رضي الله عنه قال : «إنه لعهد النبي الأمي ﷺ : إنه لا يحبك إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلا منافق». قال الذهبي : «وهذا أشكل الثلاثة ، فقد أحبه قوم لا خلاق لهم ، وأبغضه بجهل قوم من النواصب ، فالله أعلم»[(٢)].

وفي ترجمة نعيم بن حماد ذكر الذهبي قول ابن معين : «ليس في الحديث بشيء» ، ثم ذكر حديثه في الصحيح من حديث معاوية رضي الله عنه مرفوعًا : «**لا يزال هذا الأمر في قريش ، لا يناوئهم فيه أحد إلا أكبه الله على وجهه**» قال شعبة : ليس لهذا الحديث أصل .

قال الذهبي : «خبر الأمر غريب منكر ، والأمر اليوم ليس في قريش ، والنبي ﷺ لا يقول إلا حقًا ، فإن كان المراد بالحديث الأمر لا الخبر فلعل»[(٣)].

وفي حديث النبي ﷺ الذي رواه الأعمش من حديث حذيفة رضي الله عنه : «قام فينا رسول الله ﷺ مقامًا فحدثنا بما هو كائن إلى قيام الساعة» .

قال الذهبي : «قد كان ﷺ يرتل كلامه ويفسره ، فلعله قال في مجلسه ذلك ما يكتب في جزء ، فذكر أكبر الكوائن ، ولو ذكر أكثر ما هو كائن في الوجود ، لما تهيأ أن يقوله في سنة ، بل ولا في أعوام ، ففكر في هذا»[(٤)].

---

(١) الذهبي ، مهذب السنن [٢/ق١٢٨-أ] .
(٢) الذهبي ، السير (١٧/١٦٨ ، ١٦٩).
(٣) المصدر السابق (١٠/٦٠٤ ، ٦٠٥).
(٤) المصدر السابق (٢/٣٦٦).

وروى مسلم من حديث أبي سعيد ﷺ قال : «كنا نحرز قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر ، فحزرنا قيامه في الأوليين من الظهر قدر قراءة «تنزيل» السجدة ، وحزرنا قيامه في الأخريين قدر النصف من ذلك ، وحزرنا قيامه في الأوليين من العصر على قدر قيامة في الركعتين الأخريين من الظهر ، قال الذهبي : «هذا غريب فرد ، وهو مشكل ، فكيف يكون زمان الأخريين من الظهر في طول الأوليين من العصر»[(١)].

وكذا أخرج مسلم حديث عائشة : «ما رأيت رسول الله ﷺ صلى سبحة الضحى ، وإني لأسبحها ، وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب ؛ خشية أن يعمل به الناس ، فيفرض عليهم» .

قال الذهبي : «قد داوم على قيام الليل ، ولم يفرض علينا»[(٢)].

وهكذا دافع الذهبي عن الصحيحين أيما دفاع ، وجعل من رواية صاحبي الصحيحين لأحد الرواة تعديلاً له ودفاعًا عنه .

ودافع عن النصوص التي يمكن تأويلها ، ولكنه لم يقف أمام الصحيحين عاجزًا عن بيان بعض الأوهام التي وقع فيها أرباب الصحاح على ندرتها بأدب جم ولفظٍ رشيق ، وتواضع عالٍ .

---

(١) الذهبي ، مهذب السنن [١/ق٢٧٣-أ] .

(٢) المصدر السابق [٢/ق٣٨-أ] .

obeikan.com